# **%HiiL**

احتياجات العدالة ودرجة الرضا عنها للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة

فى **تونس 2025** 

المشاكل القانونية في القطاع المنظم و القطاع غير المنظم





احتياجات العدالة ودرجة الرضا عنها للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في **تونس 2025** 

> المشاكل القانونية في القطاع المنظم و القطاع غير المنظم

تم تمويل هذه الدراسة من قبل سفارة مملكة هولندا في تونس، وأجريت بمساعدة مؤسسة One to One للبحث والاستطلاعات.







# جدول المحتويات

3	قاموس المصطلحات
	جدول المحتويات
	الملخص التنفيذي
10	
15	الفصل الثاني المنهجية
	الفصل الثالث بيئة عمل المؤسسات الصغرى و
31	الفصل الرابع: عينة الدراسة
سسات الصغيرة والمتوسطة45	الفصل الخامس: الفجوة القضائية بالنسبة للمؤس
71	الفصل السادس: حل المشاكل القانونية
91	الفصل السابع: النتائج والتبعات

### قاموس المصطلحات

المؤسسات المسجّلة وغير المسجّلة (Formal and Informal Companies): المؤسسات المسجّلة هي تلك تـم إنشـاؤها المؤسسات المسجّلة هي تلك تـم إنشـاؤها للمياطبق القانـون و تـم تسجيلهـا في Registre Na-الـوطني للمؤسسات (-tional des Entreprises - RNE القانـون عـدد 52 لـسنة 2018 الـمؤرخ في 29 أكتوبر 2018 و معـرّفة لـدى السـلطات الجبـائية، وتـلتزم بأطـر العمـل والتنظيـم والتشغيـل.

وتُعـدٌ عمـلية التسجيـل في السجـل الـوطني للمؤسسـات شـرطًا جوهريًـا لاكتسـاب الـصفة القانـونية للمؤسسة ولممـارسة نشـاطها الاقتصـادي بـصفة مشـروعة ومنظً مة داخـل التـراب التونسي.غالبًـا مـا يكـون المؤسسـات المسجـلة مؤطـرة قانونيـا و يكـون لديهـا أُجَـرَاء مسجّلـون وفق التشـريع الجـاري بـه العمـل، و تمسـك محـاسبة مـالية منتظـمة وفقـا للتشـريع الجبـائي و المحـاسبي ، كمـا يمكنهـا الاستفـادة من الحمـاية القانـونية والخدمـات المـالية و العمـومية المتوفـرة و المسنـدة لهـا.

أمـا المؤسسـات غيـر المسجّـلة، فـهي تعمـل خـارج الأطـر القانـونية الرسـمية، سـواء بعـدم تسجيـل نشـاطها، أو بعـدم تسجيـل العامـلين لديهـا، أو بتجـاوز المتطلبـات التنظيـمية والعمـالية التي يفرضهـا القانـون .

مسح احتياجات العدالة ودرجة الرضاعنها إلى Justice Needs and Satisfaction Survey): هـو أداة بـحثية ميـدانية تُستخـدم لقيـاس العـدالة من منظـور الأفـراد أو المؤسسـات نفسـهم . يتضـمن تنفيذ المسح عـادةً مقـابلات مـع عيّنة عشـوائية من البـالغين (18 سنة فمـا

فوق)، حـول المشـاكل القانـونية التي واجهوهـا، واستراتيجياتهـم في حلّهـا، وتقديراتهـم لتـكاليف العـدالة وجــودة الإجــراءات والنتــائج. في هذه الــدراسة، تــم تعديــل استبيــان JNS ليعكــس احتياجـات ورضـا المؤسسـات المسجّـلة وغيــر المسجّـلة في تونـس.

رحلة العدالة (Justice Journey): هي المسار الإجرائي و العملي التي يمرّ بها الفرد أو المؤسسة في محاولة حلّ مشكلة قانونية. تبدأ عندما يُتخذ أول إجراء نحو الحل، وتتكوّن عادةً من عدّة خطوات متتابعة أو متداخلة، قد تشمل على سبيل المثال: البحث عن معلومات أو استشارة قانونية (من قريب، صديق، الإنترنت، مستشار قانوني، الشرطة، وسيط...)، أو مواجهة الطرف الآخر في النزاع. تنتهي رحلة العدالة عندما يتّخذ طرف ثالث قرارًا، أو يتوصّل الطرفان إلى اتفاق، أو يتخلى صاحب المشكلة عن السعي وراء الحل لأي سبب من الأسباب.

المشكلة القانونية (Legal Problem): هي مشكلة قابلة للتقاضي تنشأ في الحياة اليومية مشكلة قابلة للتقاضي تنشأ في الحياة اليومية -أي نزاع أو خلاف أو مظلمة توجد لها سبل حل قانونية سواء في القانون الرسمي أو العرفي. ولا يُشترط. في الشخص المعني بالمشكلة أن يكون مدركًا للطابع القانوني للنزاع أو أن يصفه بذلك؛ إذ يكفي أن تكون للمشكلة قابلية للحلّ من خلال آليات قانونية أو أن تمسّ حقوقًا أو الزامات قانونية قائمة أو محتملة.

#### المؤسســات المتنــاهية الصغــر والصغيــرة والمتوســطة (mSMEs):

تـصنّف المؤسسـات في تونـس استنـادًا إلـى عـدد الأُجَرَاء وحجـم الإيـرادات السنـوية، ووفقـا لبيانـات المعهـد الـوطني للإحصـاء (INS) علـى والسجـل الـوطني للمؤسسـات (RNE) علـى النحـو التـالى:

المؤسســات المتنــاهية الصغــر: من 0 إلــي 5 أُجَــرَاء، وإيــرادات سنــوية تصــل إلــي 75 ألف دينـار تونـسي في قطـاع التجـارة، و30 ألف دينـار في قطــاع الخدمــات.

المؤسســات الصغيــرة: من 6 إلــى 49 أجيــرًا، وتختــلف حــدود الإيــرادات حــسب القطــاع.

المؤسسـات المتوسـطة: من 50 إلـى 250 أجيـرًا، وتُطبّق عليهـا حـدود إيـرادات أعلى.

نتيجة المشكلة القانونية (Legal Problem): هي التغيّر الذي يطرأ على حياة الأفراد أو المؤسسات نتيجة حلّ المشكلة كليًا أو جزئيًا. قد تتضمن النتائج تغيّرات إيجابية، كما قد تشير إلى أن الحل لم يُحقق أي أثر ملموس، مما يعكس مستوى جودة أقل في تسوية النزاعات أو النفاذ إلى العدالة.

العدالة المتمحورة حول الإنسان (-Centred Justice): تُعرّفها منظّمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) بأنها نهج يضع والتنمية الاقتصادية والعدالة. وتعتمد الخدمات القانونية والعدلية المتمحورة حول الناس على فهم واقعي ومدروس لاحتياجاتهم وقدراتهم القانونية، بحيث تكون هذه الخدمات متاحة وسهلة الوصول، ومصمّمة لتجاوز الحواجز التي تحول دون حصولهم على المساعدة التي يحتاجونها. وتتميّز العدالة المتمحورة حول الإنسان بمجموعة من العناصر الجوهرية، منها: التخطيط المبني على الأدلة، والمساواة والإدماج، وسهولة الوصول، والتوافر، والوقاية والمبادرة والآنية،

والـملاءمة والاستجـابة، والتمـكين، والتعـاون والتكامـل، والتـركيز علـى النتـائج والإنصـاف، والفعـالية.

ويشـكل هذا النـهج إطـارًا لتطويـر أنظـمة عـدالة أكثـر عـدلاً وإنصافًا، تـستجيب فعليًـا لاحتياجات المجتمعـات والأفـراد.

مدى خطورة المشكلة القانونية (ness of a Legal Problem): لتجنّب تضمين المشاكل البسيطة أو الهامشية، يـركّز مسح JNS على المشاكل الجـدية التي تواجـه الأفـراد والمؤسسات. ويتم تقييم خطورة المشكلة من خلال سؤال المستجـوبين عن مـدى جديتها على مقياس من 1 (الأقـل خطـورة) إلـى 10 (الأكثـر خطـورة).

مصدر المساعدة (Source of Help): يُستخدم كمصطلح مرادف لـ مقدّم العدالة يُستخدم كمصطلح مرادف لـ مقدّم العدالة (Justice Provider)، وهـ و أي شخص أو جهة – رسمية كانت أو غيـ رسمية – تُساهم في حل مشكلة قانونية، سواء بتقديم الإستشارة القانونية أو بالتدخل المباشر مثل الوساطة أو اتخاذ القرار باتباع إجراءات قانونية . وكالأمثلة لمصادر المساعدة أو مقدّمي العدالة نجـد: الوسطاء، المحاكم، المحامون، أفراد العائلة أو الجيـران.

ورشة عمل حول تقاطع البيانات (gulation Workshop): هي ورشة عمل أو سلسلة من الـورش يُشارك فيها أصحاب المصلحة والخبراء المحليين وفريق JNS لمناقشة وتحليل النتائج الأولية لمسح معيّن. تهدف الـورشة إلى التحقق من النتائج، وتفسير المعطيات الغامضة، وإضافة السياق مبادرات عملية (من البيانات إلى المعلل. وData to Action).

# الملخص التنفيذي

يستند تقرير احتياجات العدالة ودرجة الرضا عنها (INS) إلى نتائج مسح شمل أكثر من 2000 مؤسسة تونسية من فئة المؤسسات المتناهية الصغيرة والمتوسطة (mSMEs). ويُظهر التقرير فجوة واسعة في الوصول إلى العدالة تؤثر سلبًا على استقرار ونمو هذه المؤسسات. فالمشاكل القانونية متكررة، شائعة وجدية، وتؤثر بشكل خاص على الشركات متناهية الصغر و الغير مسجّلة طبق القانون ، وهي التي تمثل أغلبية القطاع الخاص في تونس.

#### النتائج الرئيسية

#### 1. المشاكل القانونية متكرّرة وشائعة:

أفاد أكثر من نصف المؤسسات أنها واجهت مشكلة قانونية واحدة على الأقـل خلال العـامين الماضيين. وتشيـر البيانـات إلـى أن الشـركات غيـر المسجّـلة تتعـرض لمشـاكل قانونية أكثر مقـارنة بالمؤسسـات المسجّـلة، إذ بلغ معـدل تعرضهـا للمشـاكل القانـونية 61% مقابـل 54% لـدى الشـركات المسجّـلة.

#### 2. التحديــات تواجــه المؤسســات وفقــا لطبيــعة وضعهــا القانــوني :

تشير نتائج المسح إلى أن الشركات المسجّلة تعاني أساسًا من نزاعات العقود والديون والتمويل، بينما تواجه الشركات غير المسجّلة قانونيا تحديات متعددة تشمل جرائم واعتداءات، ومنازعات حول مواقع الشغل، و

صعوبـات في التعامـل مـع ب الجهـات الادارية أو أطـراف أخـرى. هذه التحديـات تبـرز هشـاشة الاقتصـاد غيـر الرسـمي، خـاصة بين المؤسسـات التي يديرهـا الرجـال ممـا يستـدعي تـعزيز الاطـر القانـونية و الاجـرائية لدعمهـا وحمايتهـا .

#### 3. تسوية النزاعات تمثّل تحديًا كبيرًا:

تشير النتائج إلى أن حوالي 80 % من المشاكل القانونية تظلَّ عالقة أو متروكة دون حل فى وقت إجراء المقابلة، سواء في الشركات المسجّلة قانونيا أو تلك التي تمارس نشاطها خارج الأطرالقانونية ، و هذا يعكس حاجة ملحة لدعم و تعزيز آليات تسوية المنازعات لضمان حماية حقوق الأطراف وتحقيق الاستقرار القانوني والاقتصادي. .

#### 4. المشــاكل الأكثــر تأثيــرًا هي أيضًــا الأكثــر تكــرارًا:

تشير النتائج إلى أن أكثر من 20% من مشاكل الشركات غير المسجّلة، و 15% من مشاكل الشركات المسجّلة ، تُصنَّف ضمن الفئة «الأكثر تكرارًا وتأثيرًا» (أي حدثت أكثر من خمس مرات في آخر 24 شهرًا وكان تأثيرها 10/10).

إجمــالًا، أكثــر من 50 %من المشــاكل في كلا القطــاعين تكــررت أربــع مــرات أو أكثــر خلال عــامين.

#### 5. الوصول إلى المساعدة محدود:

تشير النتائج إلى أن نسبة قليلة من الشركات تلجأ إلى دعم خارجي في حل النزاعات . حيث تفضّل الغالبية التفاوض المباشر (59% من الشركات المسجّلة و 68 %من غيرالمسجّلة إلى كما نادرا ما تلجأ الشركات غيرالمسجّلة إلى المحامين أو المحاكم، وغالبًا بسبب تصورها أن وضعها القانوني لا يسمح بذلك.

#### 6.جــودة الحلــول وأثرهــا علــى الاستقــرار المــالى للمؤسســات :

على الرغم من أنه يقع التوصل لحلّ بعض النزاعات، إلا أن العديد من المؤسسات تـرى أن النتائج ليـست عـادلة أو مُـرضية. و غالبا ما تهمـل المشـاكل الأكثـر حـدة ، ممـا يبقي الشـركات في وضع غيـر مستقـر . ومـع ذلـك، تشيـر المؤسسات إلـى أن تقليـص الخسـائر واستعـادة المـوارد وتحـسين الأربـاح تُعـدٌ من أهـم المـكاسب عنـد التوصّـل إلـى حلـول، مـا يؤكـد أهـمية العـدالة لـسلامة الوضـع المـالي للمؤسسات.

# 7. محـدودية الـوعي بخدمـات الدعـم القانـوني:

تشيـر نتـائج المسـح إلـى أن 16 % فقـط من الشـركات المسجّـلة و 8 % من الشـركات غيـر المسجّـلة تعـرف بوجـود خدمـات دعـم قانـوني. كمـا أن معـدل الاستفـادة الفعـلي من هذه الخدمـات خلال العـامين المـاضيين أقـل من ذلك، إذ لـم يتجـاوز 9% من الشـركات المسجـلة و2% من غيـر المسجـلة.



#### الدلالات والسياسات المقترحة

تشيــر النتــائج إلـى ضــرورة تبنّي نــهج يرتــكز علـى العــدالة المتمحــورة حــول الإنســان بــدلاً من الاكتفـاء بالإصلاحـات المؤسـسية التقليـدية. وتشــمل الخطــوات الرئيــسية مــا يــلي:

#### 1. آليـات تسـوية مصمَّـمة خصيصًـا لتسـوية وضعية المؤسسـات :

إنشاء خدمـات لتسـوية المنازعـات يسـهل الوصـول إليهـا وبتكلفة ميسـورة – مثل الوسـاطة المجتمعية أو التحكيم منخفض التكلفة – موجهة بالأسـاس للشـركات غيرالمسجّـلة. كمـا يُفضـل دمج إجـراءات تبسيـط تسجيـل المؤسسـات ضـمن هذه الآليـات، ممـا يتيـح لـرواد الأعمـال حلاً سـريعًا لمشـاكلهم القانـونية، مـع منحهـم في الـوقت ذاتـه وضـعية قانـونية معتمـدة تـعزز من استقرارهـا الاقتصـادي والقانـوني.

#### 2. بناء الوعى وتعزيز الثقة:

ضـرورة إطلاق حـملات موجـهة لزيـادة وعي أصحــاب الشــركات بحقوقهــم القانــونية والخدمـات المتـاحة لهـم، وتـعزيز الثقة من خلال تــدريب الجهــات الوسيــطة كالسّــلط المحــلية

وقـوات الأمن علـى التعامـل مـع احتياجـات هذه المؤسسـات و بشـكل فعـال يـراعي خصوصيتهـا

#### 3. تبسيط الإجراءات القانونية:

تيسيـر وتقليـل تـكلفة الإجـراءات القانـونية للمؤسسـات المسجّـلة، باستخـدام المنصـات الرقـمية لإدارة العقـود وتسـوية المنازعـات إلكترونيًـا، لجعـل التقـاضي أكثـر فعـالية وأقـل كلفة.

#### 4. معالجة جذور الهشاشة:

يجب تعزيزعمـلية التقنين باعتبارهـا خطـوة أسـاسية نحـو الحمـاية والاستقـرار القانـوني، و ليس مجرد التزام إداري شـكلي . كمـا يجب دمج الدعـم القانـوني في بـرامج التنـمية الاقتصـادية لمسـاعدة الشـركات علـى إدارة العقـود والديـون والتسجيـل بطـريقة آمنة ومستـدامة.





# المقدّمة

تشكل المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs) مـا يقـارب 98 %من إجمالي فرص العمل في القطاع الخاص التونيسي. وتشير التقديرات إلى أن ما بين 80 % و90 % منهـا تمـارس نشـاطها خـارج نطـاق التسجيــل القانــوني و دون إبــرام عقــود عمــل مـوثقة مـع الأجـراء .

ويُعـدّ هذا البـحث جهـدًا رائـدًا في رصـد الاحتياجـات القانـونية لأصغـر وحـدات الإنتـاج في تونس، والتي تمثّل من أهـم مصـادر الدخـل في القطـاع الخـّاص.

يشمل نطاق الدراسة فئات متعددة كالباعة المتجـولين، وأصحــاب المــحلات في الأحيــاء، وعمـال البنـاء، والمصمـمين، والعامـلين في الـمزارع الصغيـرة، وأصحـاب الخدمـات الحـرفية أو التجـارية البسيـطة.

تـم إجـراء مقـابلات مـع أكثـر من 2000 ممثـل عن مؤسسات متناهية الصغر وصغيرة ومتوسطة في مختـلف أنحـاء تونـس، بهـدف تحديــد احتياجاتهــم القانــونية الأكثــر إلحاحًــا ومعـرفة أنـواع المسـاعدة التي يحصلـون عليهـا (إن وجـدت) أثنـاء تعاملهـم مـع المشـاكل القانـونية المتنـوعة التي يواجهونهـا.

تـم توجيـه أسئـلة للمستجـوبين ا حـول نتـائج تلـُك المشـاكل، ومـا إذا كانت قـد حُـلّت، والتـكاليف المرتبـطة بالسـعي للحصـول علـي العـدالة، ومـدى وعيهـم بالخدمـات القانـونية، إلى جانب جوانب أخرى تشكل ما نطلق علىه رحلة العدالة (Justice Journey).

إن العـدالة ليـست مجـرد قيـمة أخلاقية أو منفعة عامة بحد ذاتها، بل تعتبر ركيزة أساسية للرخاء الاقتصادي والسلام والأمن والتماسـك الاجتمـاعي. فأنظـمة العـدالة المتاحة والفعالة توفر بيئة تمكينية تسمح للمستثمرين والمؤسسات والمورّدين والعملاء بالعمـل بثقة واستقـرار. و في المقابـل يؤدي غيــاب الحمــاية القانــونية، إلــي تراجــع الابتــكار والاستثمار والتجارة والإنتاج والتشغيل، مما ينعكس سلبا على الاقتصاد الوطني والأفراد على حـد سـواء.



يُعـد هذا التقريـر ومـا يقدّمـه من بيانـات الخطـوة الأسـاسية الأولـى في إطـار برنـامج العـدالة المتمحـورة حـول الإنسـان للمؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة في تونـس. ويهـدف البرنـامج إلـى الانتقـال من مرحـلة جمع البيانـات إلى تنفيذ حلـول عمـلية و فعـالة تسـعى لمعـالجة الفجـوة في الوصـول إلـى العـدالة التي يـكشف عنهـا هذا التقريـر.

وبنـاءً علـى نتـائج هذا البـحث، يهـدف البرنـامج إلـى تـحقيق مـا يـلي:

جمع أصحاب المصلحة في إطار «مختب الابتكار من أجل العدالة (Justice Innovation)» لتصميم خدمات جديدة تستجيب للاحتياجات المحددة في هذا التقريب.

2. دعـم روّاد الأعمـال المحـليين عبـر برنـامج «مسـرّع العـدالة (Justice Accelerator)» لتوسيـع نطـاق الحلـول الابتـكارية التي تسـاهم في التـوقي أو حـل المشـاكل القانـونية.

3. تطوير دليل أفضل الممارسات مبني على الأدلة لصانعي القرار والفاعلين في قطاع العدالة، لتحسين جودة الخدمات الموجّهة للمؤسسات متناهية الصغر،الصغيرة والمتوسطة.

من خلال وضع احتياجات وتجارب الشركات التونسية في صميم العملية، يُقدّم هذا التقرير قاعدة معرفية أساسية لبناء قطاع عدالة أكثر استجابة وفعالية، مما يسهم في خلق بيئة اقتصادية أكثر استقرارًا





# 2

# المنهجية

تم تطبيق منهجية مسوح احتياجات العدالة ودرجة الرضا عنها (JNS) بشكلٍ متّسق وناجح في أكثر من 25 دولة خلال السنوات العشر الماضية.

# أهمية العدالة المتمحورة حول الإنسان

أجرينـا مقـابلات مـع 2012 ممثلًا عن مؤسسـات متناهية الصغـر وصغيـرة ومتوسـطة في المناطق الحضرية والـريفية في جميـع ولايـات تونـس، وذلـك بين شـهرى مـاى وجـوان 2025.

إن فهـم الطـلب علـى خدمـات العـدالة من منظور من القاعدة إلى القمّة يعدّ أمرًا أساسيًا لقطاع العدالة الذي يسعى لتقديم حلول فعالة للمشاكل القانونية. فالعدالة المتمحورة حول الإنسان تعنى أن الخدمات القانونية يجب أن تُبني على أساس احتياجـات النـاس وتجاربهـم الواقعية الفعلية، وأن تعطى الأولوية للحلول التي تحتاجهـا الشـركات التونـسية فعليًـا، والتي ثبت جدواها في حياتها اليومية و استمراريتها الاقتصـادىة.

علاوةً على ذلـك، يشـكّل نظـام العـدالة القـوى والمُنـصِف شـرطًا أسـاسيًا للتنـمية الاقتصـادية المستـدامة. فهـو ويخـلق بيئة مستقـرة وقابـلة للتوقـع يمـكن للشـركات من تـحقيق النمـو. وعندما تعمل مؤسسات العدالة على بكفاءة فإنها تعزّز تنفيذ العقود، مما يمنح الشركات الثقة للاستثمار والتجارة. كما يتم حماية حقوق الملكية، مما يحفز الناس على الاستثمار على المـدى الطويـل واستخـدام المـوارد بكفـاءة و أكثر فعالية. كما أن وجـود منظـومة قضـائية فعـالة و متوازنة و متاحة للجميع يضمن استفادة كافة

الفئات من النمـو الاقتصـادي، بمـا في ذلـك الفئات الهشة، ويساعد على منع العنف من خلال توفيـر سبـل سـلمية لحـل النزّاعـات. وهذا يقلـل من المخاطـر والشـكوك التي تشـكل بعضـاً من أكبـر العـوائق التي تحـول دون النشـاط الاقتصادي.

وباختصار، تساهم منظومة العدالة الفعالة ، في تـعزيز ثقة الأفـراد بالمؤسسـات، و هي عامـل هـام لدعـم استقـرار ونمـو الاقتصـاد .



# منهجية HiiL للعدالة المتمحورة حول الناس

نُطلق مصطلح «فجوة العدالة» (Justice Gap) على الفرق بين الحلول القانونية التي يحتاجها النـاس أو الشـركات وتلـك التي يحصلـون عليها فعليًا. للمسـاعدة في سـد هذه الفجـوة، نقـوم بجمع بيانـات توضح مـاهية مشـاكلهم القانـونية بالضبـط وطبيـعة تجاربهـم معهـا. وبـهذه البيانـات، نزوّد صانـعي القـرار ومقـدّمي خدمـات البيانـات، نزوّد صانـعي القـرار ومقـدّمي خدمـات العـدالة بالمعلومـات التي يحتاجونهـا لتصميـم وتقديـم خدمـات تـراعي احتياجـات النـاس.

#### تركّز البيانات التي نجمعها على:

- العدالـة فـي دورة حيـاة الأفـراد والمؤسسـات، لفهــم تحاربهــم الفعليــة فــي الحصــول علــى العدالـة، مـن خـلال تتبّع مسـاراتهم القانونيـة الرسـمية وغيــر الرسـمية بـدلًا مــن الاقتصـار علــى مـا تنــص عليــه القوانيــن أو الإحــراءات الشــكلـة .
- قياس العدالة الإحرائية والنتائحية، أي مـدى رضـا الأفـراد والشـركات عـن نزاهـة الإحـراءات وعدالـة النتائج، فضـلاً عـن شـعورهم بكونهـم قـد حظـوا بالاسـتماع والاحتـرام أثنـاء رحلاتهـم نحـو العدالـة.
- تمكين صنّاع القرار من تحديد أولويات التدخل، من خلال معرفة المشاكل القانونية الأكثر إلحاحًا من منظور الناس أنفسهم، وهو ما يُمثّل بالفعل نهجًا تصاعديًا.

- تقديـم أدلـة داعمـة لوضـع السياسـات فـي محـالات العدالـة وسـيادة القانـون، ذات تأثيـر مباشــر علــى النمــو الاقتصــادي المســتدام والأمــن والاســتقرار والتماســك الاحتماعــي.
- الاستفادة من الخبرات المحلية فيما يتعلق بأفضل السبل لحل المشاكل القانونية، مع تحديد النقاط الإيحابية والعقبات التي تعترض الوصول إلى العدالة المتمحورة حول الإنسان.
- تزويـد المسـتخدمين ومقدّمـي الخدمـات القانونيـة بمعلومـات دقيقـة حـول حـودة الخدمـات الموحـودة، بما يمكّن المسـتخدمين مـن اختيـار الحهـة الأنسـب لتلبيـة احتياحاتهم القانونيـة ، ويسـاعد المزوّديـن علـى تحسـين حـودة خدماتهـم.
- ويُتيح هـذا النهـج رصـدًا دوريًـا لتطـوّر قطـاع العدالـة بطريقـة فعالـة ومنخفضـة التكلفـة ، مع إمكانيـات للمقارنـة بيـن الـدول مـن خـلال منهحيـة موحّـدة وقابلـة للتكـرار.

## الخطوات المتبعة

قمنـا بتـكييف منـهجية JNS لتتلاءم مـع السيـاق التونـسي. فـهي منـهجية قيـاسية من حيث التصميم، لكنها قابلة للتعديل لتناسب الواقع الاجتمـاعي والسيـاسي والقانـوني المحـلي. في بداية سنة 2025، نظمنًا ورشة عمل في تونس بمشاركة مجموعة من الخياء والممارسين في قطاعـات العـدالة والتجـارة، ناقشنـا خلالهـا أهداف الدراسة ومقاربتها بالتفصيل، وعدّلناها بما يتناسب مع خصوصية السياق المحلى .

كمـا نُـوقشت النتـائج الأولية خلال ورشة تقاطـع البيانــات (Triangulation Workshop) التي عُقدت في 15 جويلية 2025 بتونس العاصمة، بمشاركة خبراء وطنيين ودوليين من مؤسسات مختلفة. هدفت الورشة إلى تحليل البيانات الأولية ومناقشة التفسيرات الممكنة للنتائج وتأكيـد مصداقيتهـا عبـر تبـادل الآراء بين المشاركين.

> تبع ذلك تدريب مكثف للمُعَـدّين الميـدانيين استمـر ثلاثة أيـام في العاصـمة تونـس، شـمل أكثـر من 50 مشـاركًا تلقّـوا تدريبًـا معمقًـا حـول مضمون الاستبيان وآليات إجراء المقابلات الميدانية والهاتفية. وبعد التدريب، تم اعتماد النـسخة النهـائية من الاستبيـان.



# أداة JNS لقياس الوصول إلى العدالة

#### تحديد الفئة المستهدفة

يُعـد هذا المسـح جزءًا من مشـروع «الوصـول إلـى العـدالة للمؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة والأشخـاص القائـمين عليهـا». ويـركز علـى روّاد الأعمـال بهـدف تـعزيز وصـول الفئـات الاقتصـادية الـهشة إلـى العدالة. ويأخذ المسـح في الاعتبـار الـدور الحيـوي للأنشـطة الاقتصـادية ومـا تواجهـه من تحديـات ومخاطـر متنـوعة، مة، لا سيمـا فيمـا يتعـلق بمنع وحـل المشـاكل القانـونية أو الحصـول علـى المسـاعدة القانـونية أو الاستعـانة بخبـراء في محـالات الضـرائب والامتثـال.

لا يوجـد إطار عمـل للعينات يمـكن الاستناد إليـه في أخذ عينة من الشـركات غيـر المسجـلة. وبحكم التعـريف، فإن عـدم التسجيـل يؤدي إلـى مستـوى مـعين من عـدم الظهـور في معظـم الإحصـاءات الـوطنية. يتبـع هذا البـحث نهجـأ عمليـاً لتوليـد عينة من المؤسسـات المتناهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة في تونـس. تـم تقسيـم الـعينة المستهـدفة المكـونة من 2000 لا نـدي أن الوحـدات الإنتـاجية غيـر المنظـمة لا نـدعي أن الوحـدات الإنتـاجية غيـر المنظـمة تمثـل 50% من القطـاع الخـاص في تونـس. وقـد فصـل التحليـل الإحصـائي بين الـعينتين بعـد التشـاور مـع الخبـراء في ورشة جويـلية، لتجنّب أي تـحيّز نـاتج عن تقديـرات حجـم القطـاع غيـر المنظـم.

**الفئة المستهــدفة:** المالــك أو المديــر أو الممثــل القانــونى للمؤســسة

**طـريقة جمـع البيانــات:** مزيج من المقــابلات الميــدانية والهــاتفية

#### الحصص القطاعية (للقطاع المنظم):

- الزراعة: 16
- الصناعة: 310
  - التحارة: 272
- الخدمات: 402
- الإحمالي: 1000

لا توجـد إحصائيـات محـددة للقطـاع غيـر المنظم بسبب غيـاب إحصـاءات رسـمية.

#### قياس تأثير المشاكل القانونية

#### قياس فجوة العدالة

يتـوافق خـط البـحث في هذا التقريـر مـع الإرشادات التوجيهية لاستبيان الاحتياجات القانـونية الصـادرة عن منظـمة التعـاون الاقتصادي والتنمية OECD، والتي تـم تكييفهـا لتعكس التحـول في وحـدة التحليـل من الأفـراد إلى الشركات (وحدات الإنتاج). تـم تصميـم استبيـان HiiL حــول الاحتياجــات والرضــا في مجال العدالة خصيصًا لقياس الاحتياجات القانـونية في المجتمعـات بنـاءً علـي فـرضية العـدالة المتمحـورة حـول الإنسـان. وتعتمـد أداة JNS علـي استبيـان يضـم أكثــر من 50 سؤالًا حـول رحلات العـدالة التي تخوضهـا المؤسسـات، وأنواع المشاكل القانونية التي تواجهها، وسبل حلُّهـاً، ومستـوى الرضـا عن الإُجـراءات والنتـائج. لقـد طبقنـا منـهجية JNS في أكثـر من 25 دولة حتى الآن، وهذه هي النــشخة الثــانية من دراسة المؤسسات المتناهية الصغير والصغيرة والمتوسطة ، بعد الـدراسة التي أجـريت في أوكرانيـا في عـام 2020.

يُــسأل المستجوبــون أولًا عمــا إذا كانت مؤسّساتهم قـد واجـهت أي مشـاكل قانـونية خلال العامين الاخرين ، ويمكنهم تحديد مـا يصـل إلـى 10 مشـاكل من قائـمة تضـم 56 مشـكلة محـددة، منـصنَّفة ضـمن 14 فئة رئىـسىة.

نشيــر إلــى الفــرق بين الحلــول القضــائية التي يحتاجها الناس والحلول التي يحصلون عليها بـ " فحوة العـدالة".

لقياس هذه الفجوة، ناسأل الناس عن كل مشكلة واجهوها، سواء تم حلها أم لا. ويُقاس الفارق بين الحلـول المطلـوبة والمُتـاحة علـي أنـه «فجـوة العـدالة».

لا تؤثـر جميـع المشـاكل القانـونية بالطـريقة نفسـها. لذلـك طُـلب من المستجـوبين تقديـر درجة خطورة كل مشكلة من 1 إلى 10، وتحديد المشكلة الأكثر خطورة إن وُجدت عدة مشاكل . ثـم تُحلّـل رحـلة العـدالة لـهذه المشـكلة بالتفصيـل،و بعـمق في بقية الاستـطلاع. بمـا في ذلـك عواقبهـا الاقتصـادية والاجتمـاعية، مثـل خسـارة الدخـل أو العلاقـات التجـارية أو حتـي الإفلاس.

#### قياس رحلات العدالة

تتنـوّع الإجـراءات التي تتّخذهـا المؤسسـات لحـل مشـاكلها مسـارات مختـلفة . نسـمي هذه السلسـلة من الخطـوات نحـو حـل المشـاكل "رحلات العـدالة". تبـدأ رحـلة العـدالة عنـد أول خطـوة يتّخذهـا صـاحب المؤسـسة نحـو الحـل، وتنتـهي باتفـاق أو قـرار طـرف ثـالث أو تخـلّي المؤسـسة عن السـعى للحـل.

يهـدف استـطلاع JNS إلـى رسـم مسـار هذه الرحلات بـدقة، ويحـدد المسـح مسـار الشـركات في مجـال العـدالة ومـدى رضاهـا عن مختـلف عناصـره. كمـا نحـدد مسـار العـدالة الرسـمي وغيـر الرسـمي الذي انتهجـه المستجوبـون، بـدلاً من التـركيز فقـط علـى مـا هـو موجـود في القـوانين، وبذلـك نوضـح الخدمـات التي يـلجأ إليهـا النـاس وتلـك التي لا يستخدمونهـا.



### حدود البيانات وتفسيرها

رغـم الاهتمـام بضمـان قـوة التصميـم البـحثي، فإن لـكل دراسة حـدودًا. فبعض النتـائج تستنـد إلى عينات فرعية محدودة الحجم ، خاصة في المراحـل المتقـدمة من تحليـل الـرحلات القّانونية أو عنـد دراسة مشـاكل قانـونية نـادرة . للحصول على تفاصيل حول تجارب الشركات مع مسارات العدالة المحددة، هناك حاجة إلى عينات مختلفة وأكبر، على سبيل المثال، من خلال دراسة تـركز علـي مشـكلة قانـونية بعينهـا . كما أن بعض المشاكل القانونية المعينة قـد تكون أقل تمثيلًا بسبب الإحجام عن الإفصاح، خصوصًا لـدى النساء أو الفئات الـهشة. بـعض المواضيع الحساسة، على سبيل المثال، تجعـل النـاس، ولا سيمـا النسـاء، أقـل ميلاً إلـي الإفصاح عنها. ومن الأمثلة الأخرى على ذلك:

• قـد يمتنـع بعـض المسـتحوبين عـن الإبـلاغ عن مشاكلهم بسبب الخجل والخوف. على سبيل المثـال، عندمـا يكـون المسـتحوبين قد قضـوا عقوبـة سـحنية أو واحهـوا مشـاكل مـع سلطات معينـة.

 كما قد تؤثر الأعراف الثقافية على مستوى الإبـلاغ عـن المشـاكل بحيـث يكـون إمـا أقـل أو أكثـر مـن الواقـع الفعلـي .

وبالتـالي، في إطـار الجهـود المستمـرة للحفـاظ على سلامة البيانات والنتائج، فإننا لا نـورد في التقريــر ســوي الاختلافــات ذات الأهــمية الإحصائية عنـد مستـوي p (الأهـمية) <0.05 في التقاطعــات.

كما يجب التأكيـد أن نتـائج المسـح غيـر ممثـلة على المستوى الـوطني بالكامـل، بـل تُعـدّ مؤشـرًا استرشـاديًا. وعليـه، حين نستخـدم عبـارة «المؤسسات التونسية» في هذا التقريـر، فإننـا نقصــد المشــاركين في الــعيّنة وليــس جميــع المؤسسات على المستوى الـوطني. لكننــا نحافظ على هذا التعبيـر للتـركيز علـي الأشخاص والشـركات ومشـاكلهم.

كمـا لـم يشـمل المسـح بـعض الفئـات الفـرعية الأكثـر هشـاشة مثـل ذوى الإعـاقة أو الأقليـات، بسبب قيود حجم العينة،مع الاعتراف بأهمية تمثيلهــم في الدراســات المستقبــلية لضمــان تمثيل شامل و دقيق.





# 3

# بيئة عمل المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في تونس

يقدّم هذا الفصل نظرةً عامة على المشهد الاقتصادي الأوسع الذي تعمل فيه المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs) في تونس، بالاستناد إلى بحوث مكتبية معمّقة (Desk Research).

يُعدّ فهم هذه البيئة أمرًا أساسيًا لوضع احتياجات العدالة والتحديات القانونية التي تتناولها بيانات هذا التقرير في سياقها الواقعي.

# مشهد المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة

- تُعتبـر المؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسطة العمود الفقري للقطاع الخاص التونـسي، إذ تمثّـل حـوالي 97.4٪ من إجمـالي المؤسســات¹ الخـاصة، وتســهم بنحــو 40٪ من النــاتج الداخــلي الخــام². إلا أن هذا المشــهد تغلب عليه هيمنة المؤسسات المتناهية الصغـر وعـمق الفجـوة بين الاقتصـاد المنظـم و غيـر المنظـم.
- التفاوت الحغرافي: تتركّبز أكثر من • انتشار الطابع غير الرسمى: تُفيد التقديــرات بــأن 90٪ مــن المؤسسِــات الصغيـرة والمتوسـطة لا تشـغّل أحَـرَاء مسـحّلين رسـميًا<sup>3</sup>، مـا يعكـس اتسـاع نطـاق الاقتصاد غيـر المنظـم فـي تونـس. ويمثّـل التشغيل غيـر المصـرّح بـه نحـو 44.8٪ مـن إحمالـي التشـغيل الوطنـي، أي حوالـي والريفيـة إلـى محاكـم وخدمـات قانونيـة فعّالة، 1.6 مليــون شــخص⁴. ويُعــدّ غيــاب الوضــع ممـا يدفـع المؤسسـات فـي هـذه المناطـق القانوني الرسمي من أبرز أسباب الهشاشة إلى الاعتمـاد على آليـات حـلّ النزاعـات غيـر القانونيـة، إذ يحـدّ مـن إمكانيـة الوصـول إلـي التمويـل والحمايـة القانونيـة وآليـات تسـوية النزاعـات الرسـمىة.
- نحـو 67٪، لا تتحـاوز فـي التحـارة والبيـع بالتفصيــل نحــو 20٪⁵. 70٪ مـن المؤسسـاتُ فـي تونـس الكبـري والمناطـق السـاحلية الشـمالية الشـرقية، بينما لا تستقطب الحهات الحنوبية سوى 11.6٪ مـن إحمالـي المؤسسـات<sup>6</sup>. ويتطابـق هـذا التوزيـع مـع عـدم تـوازن البنيـة التحتيـة القضائيــة، حيــث تفتقــر المناطــق الداخليــة

• **التركيـز القطاعـي:** يتركّـز نشـاط المؤسسـات

الصغيرة والمتوسطة في قطاعات التحارة

والبيـع بالتفصيـل (41.8٪)، تليهـا الخدمـات

(18.2٪) ثـم الصناعـة (11.6٪). وتختلـف معدلات التقنيـن/ التسـحيل حسـب القطـاع؛

ففي حيـن تصـل النسـبة فـي الصناعـة إلـي

<sup>1</sup> المعهد الوطني للإحصاء 2002 وإحصاءات RNE

<sup>2</sup> البنك الدولي 2022

<sup>3</sup> المعهد الوطني للإحصاء 2002

<sup>4</sup> مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي «أزمة التشغيل غير المنظم في تونس» https://carnegieendowment.org/sada/2023/02/tunisias-informal-employment-cri-

<sup>5</sup> يعتمد تقييم انضمام الشركات الصغيرة والمتوسطة في تونس إلى نطاق التسجيل القانوني على بيانات كمية شاملة من المعهد الوطني للإحصاء (INS) والسجل الوطني للأعمال التجارية (RNE)، مدعومة بأبحاث ثانوية من البنك الدولى وبرنامج الأمَّم المتحدة الإنمائي/منظمة العمل الدولية. تحليل أجري مذكرة بحثية داخلية لـ HiiL. 6 مجموعة بيانات الَّمعهد الوطني للإحصاء تطور الشركات حسب الولاية

### البيئة القانونية

- يُنظر إلى النظام القضائي الرسمي في تونس من قبل معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنه معقد، بطيء، ومكلف. وتتفاقم هذه التحديات بسبب السياق العام الأوسع نطاقاً الذي يتسم بالنقاش المفتوح حول استقلال القضاء منذ عام 2021، مما زاد من عدم اليقين بشأن القدرة على توقع وموثوقية النتائج القضائية بالنسبة للشركات و أضعف ثقة المؤسسات في اللجوء إلى العدالة.
- طـول الإحـراءات وتكلفتهـا: يسـتغرق حـلّ نـزاع تحـاري عبـر المحاكـم الرسـمية فـي تونـس حوالـي 565 يومًـا فـي المعـدّل، وتبلـغ تكاليـف التقاضـي أكثـر مـن 21٪ مـن قيمـة المطالبـة٬ وتمثّل هـذه العوامـل عقبـة كبـرى أمـام المؤسسـات الصغيـرة، إذ تحعـل التقاضـي خيـارًاغيـرعملـي،بالنسـبة للغالبيـة.
- ضعف الإقبال على الوسائل البديلة لتسوية النزاعات (ADR): رغم وحود آليات كالوساطة والتحكيم، إلا أن استخدامها من قبل المؤسسات يبقى محدودًا. ومن الأسباب وراء ذلك: ضعف الإلزام القانوني لنتائحها، قلّة الوعي بوحودها، وانعدام الثقة في فعاليتها. لذلك، تميل معظم المؤسسات إلى الاتفاقات الشفوية أو حلول قائمة على السمعة، وهي آليات تفتقر إلى الضمانات القانونية ضد الاحتيال أو خرق العقود<sup>8</sup>.

https://archive.doingbusiness.org/content/dam/doingBusiness/country/t/tunisia/TUÑ.pdf 8 المركز الوطني للمحاكم الدّوليّة (NCSC). 2023. مسارات العدالة: تجارب المستخدمين في تونس.

# التحديات القانونية والمالية الأساسية

- تـكشف نتـائج البـحث المـكتبي عن أربـع • 3.العدالــة ومخاطــر تحدیــات رئیــسیة متکــرّرة تُشــُكّل جوهــر فجوة العدالة للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في تونس:
  - 1.فحـوة التقنيــن (Formality Gap): إن ارتفاع كلفة وإحراءات التسحيل القانونية يحعل معظم الشركات متناهية الصغر خارحـة عـن الإطـار الرسـمي<sup>9</sup>. لكـن غيـاب التقنيـن يحرمهـا مـن الوصـول إلـي التمويـل الرسـمي، وحمايـة العقـود، وبرامـج الدعـم
  - **2.ضعـف إنفـاذ العقـود:** تعتمــد غالبيـة المؤسسـات علـي اتفاقـات شـفوية، ممـا يحعلهـا عرضـة لمخاطـر عـدم الدفـع أو النزاعـات التحاريـة. كمـا أن بـطء وارتفـاع كلُّفـة التقاضى تحعل تنفيذ العقود المكتوبة أمرًا شبه مستحيل/ غيـر ممكـن عمليًـا تقريبًـا في القضايا ذات القيم الصغيرة.
- المديونيــة: يُقــدّر أن 40٪ مــن المؤسســات الصغيـرة والمتوسـطة تعانـي مـن قيـود فـي الحصـول علـي التمويـل. وقـد أدّى ذلـك إلـي الاعتماد على الشيكات المؤحلة كضمان غيـر رسـمي، ممـا يُعـرّض روّاد الأعمـال للملاحقة الحرائية في حال رفض الشيك. ويُسـحّل سـنويًا أكثـر مـن 7200 صاحـب مؤسسـة يُسـحنون بسـبب شـيكات دون رصيـد. كمـا تصـل نسـب الفائـدة فـي التمويـل الصغيــر إلــي أكثــر مــن 30٪، ممــا يُدخـل المؤسسـات فـي دوائـر مديونيـة غيـر مسـتدامة 10.
- 4.العوائــق القانونيــة الخاصــة بالنساء: تمثّل المؤسسات التي تملكها نساء بيـن 10٪ و14٪ فقـط مـن إحمالـي الشـركات المسـحّلة¹¹. وتواحـه النسـاء صعوبات إضافيـة فـي النفـاذ إلـي التمويـل وإنفاذ العقود وتسوية النزاعات، ما يحدّ مـن فـرص نمـوّ مشـاريعهن الاقتصاديـة، خاصـة وأن أغلبهـنّ يشـتغلن فـى القطاعـات غير الرسيمية.

9 البنك الدولي. "مشهد الشغل في تونس." مجموعة البنك الدولي،2021، https://documents1.worldbank org/curated/en/099230012052296892/pdf/P1763220c8d6a107a 0ba030421 8af3660f6.pdf

Le Monde. 2025 10. في تونس، القانون الجديد المتعلق بالشيكات يضعف الاقتصاد

https://www.lemonde.fr/afrique/article/2025/02/20/en-tunisie-la-nouvelle-loi-sur-les-cheques-fragilise-l-economie 6556287 3212.html

> 11 ما هو قانون الشركات الناشئة؟ : https://startup.gov.tn/en/node/22 المرسوم الرسمي (2020): المرسوم بقانون رقم 2020-33

# الأطر التشريعية المنظّمة للبيئة الاقتصادية

- أصـدرت تونـس في السنـوات الأخيـرة عـدّة قـوانين تهـدف إلـى تحـسين منـاخ الأعمـال، غيـر أن أثرهـا علـى عـدالة المؤسسـات الصغيـرة والمتوسـطة يبقـى متفاوتًـا:
- قانـون المؤسسـات الناشــئة (2018، 2018، القانـون عـدد 20 لســنة 2018، المــؤرخ فـي 17 أفريـل 2018): يوفّـر هـذا القانـون امتيـازات حبائيــة وإداريــة هامــة للمؤسسـات الابتكاريـة ذات النمـو السـريع، إلا أن تركيـزه علـى الشـركات التقنيـة الناشـئة حعلـه يسـتثني معظم المؤسسـات التقليديـة فـي قطاعـات التحـارة والزراعـة والصناعـة.
- قانـون «المبـادر الذاتـي» (-trepreneur مرسـوم السـيد رئيـس الحكومـة عـدد 33 لسـنة 2020، المـؤرخ فـي 10 حـوان 2020 و تـم إتمامـه بالمرسـوم عـدد 79 لسـنة 2022 المـؤرخ فـي 22 ديسـمبر 2022 المتعلـق بقانـون الماليـة لسـنة 2023 المتعلـق بقانـون الماليـة لسـنة 2023 المصـول مـن 52 الـى الماليـة لسـنة 2023 المصـول مـن 52 الـى والحبايـة للأفـراد العامليـن لحسـابهم الخـاص عبـر منصـة رقميـة. لكـن أثـره لا يـزال محـدودًا بسـبب ضعـف الوعـي بـه، وشـروط الانتفـاع الصارمـة، وغيـاب أدوات قانونيـة مسـاعدة مثـل نمـاذج العقـود.
- قانـون الاقتصـاد الاحتماعـي والتضامنـي (القانـون عـدد 30 لسـنة 2020 المـؤرخ فـي 30 حـوان 2020): يوفّـر هـذا الإطـار القانونـي مســارًا لتقنيــن التعاونيــات والمؤسســات الاحتماعيـة، وهـو ذو أهميـة خاصـة للشـركات غيـر المسـحّلة فـي قطاعـات الفلاحـة والحـرف ... أإلا أن بـطء التنفيـذ والتعقيـد الإداري يظلان عقبتيـن أمـام اسـتفادة المؤسسـات المتناهية الصغـر منـه.
- المرسـوم عـدد 15 لسـنة 2022 المـؤرخ فـي 20 مـارس 2022، المنقـح بالمرسـوم عـدد 3 لسـنة 2025 المـؤرخ فـي 20 أكتوبـر 2025 و المتعلـق بالشـركات الأهليـة: ويهـدف إلـى تحفيـز الديناميكيـة الاقتصادية المحليـة القائمة على المبـادرات الحماعيـة والمنفعـة الاحتماعيـة، مـن خـلال حوافـز وتسـهيلات للشـركات الأهليـة. وقـد تـمّ تنقيحـه بموحـب مرسـوم حديـد صـدر فـي أكتوبـر 2025 لتوسـيع محـالات الانتفـاع وتبسـيط إحراءات الإنشـاء.



# 4

# عيّنة الدراسة

يقدم هذا الفصل وصفاً مفصلاً للعينات التى استخدمت في هذه الدراسة. على خلاف الدراسات الاستقصائية للأشخاص، حيث يكون فيها المستجيب محددا بخصائصه الديمغرافية ويكون هو الشخص الذي يحتمل أن يواجه مشاكل قانونية، فإن الدراسة الاستقصائية حول الشركات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة تنطوي على خصائص ديمغرافية لكل من الشركة والشخص الذي يمثل الشركة للإجابة على أسئلتنا. لذلك، يعرض هذا الفصل أولاً خصائص الشركات التي شملتها الدراسة الاستقصائية، ثم خصائص المستجيبين.

# خصائص الشركات في العينة

تــم إجــراء مقــابلات مــع 2012 مــمثلاً عن الشركات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة العاملة في تونس. وأجرت شركة استـطلاع الــرأي التونــسية -One to One Pol ling المقـابلات باستخـدام منـهجية مزدوجة تجمـع بين المقـابلات المباشـرة والمقـابلات الهـاتفية. وأجـريت 55% من المقـابلات بشـكل مباشر، بينما أجريت النسبة المتبقية البالغة 45% عبر الإتصالات الهاتفية .

تمثـل المتغيـرة الرئيـسية محـل الاهتمـام هـو ما إذا كانت وحدة الإنتاج تعمل في القطاع المنظم أو غيـر المنظـم . يمـكن العثـور علـي التعريفـات في قسم المصطلحات في هذا المستند. حيث أجـريت حـوالي 50٪ من المقـابلات مـع ممثـلي الشـركات العامـلة في القطـاع المنظـم ، وأجريت النسبة المتبقية البالغة 50٪ مع تلك العاملة في القطاع غيـر المنظـم . وكان الغـرض من هذا القـرار هـو الحصـول علـي عينة قابـلة للمقـارنة، على الرغم من أنها لا تمثـل النـسبة الاقتصادية الفعلية لهذه القطاعات في البلاد، نظراً لعدم وجـود تقديـرات دقيقة لحجـم هذه القطاعـات، والأهــم من ذلــك، عــدم وجــود سجلات يمــكن الاستنــاد إليهــا في أخذ عينة من الشــركات التي تعمل في القطاع غير المنظم.


تـم سـحب الـعينة المشـمولة بالـدراسة من 24 ولاية تونـسية. وتـم تحديـد حجـم الـعينة لـكل ولاية بمـا يتنـاسب وعـدد سـكانها. ويبين الجـدول أدنـاه توزيـع عـدد الملاحظـات لـكل ولاية، والإجمالي، وعدد الشركات ضمن عينة الشركات المنظّمة وغير المنظمة.

يُظهـر الجـدول أعلاه أن المنـاطق الأكثـر كثـافة سـكانية في تونـس ممثّـلة بشـكل مفـرط نسبيًـا في عيّنة وحدات الإنتاج غيـر المسجّلة، وذلـك بـشبب سـهولة الوصـول إليهـا عبـر المقـابلات الحضورية، ولصعوبة أكبر نسبيًا في الوصول إليها عبر الهاتف.

المجموع	غير المسجّلة	المسجّلة	الولاية
369	230	139	تونس
208	126	82	صفاقس
175	92	83	أريانة
162	100	62	بن عروس
154	93	61	نابل
153	79	74	سوسة
115	67	48	المنستير
86	38	48	منوبة
82	42	40	بنزرت
63	14	49	القيروان
59	9	50	جندوبة
58	40	18	مدنین
56	5	51	قابس
52	12	40	سيدي بوزيد
37	9	28	المهدية
36	16	20	زغوان
32	17	15	القصرين
28	3	25	الكاف
23	7	16	قفصة
17	2	15	باجة
15	0	15	توزر
12	4	8	سليانة
11	0	11	تطاوین
9	2	7	قبلي
2,012	1,007	1,005	الإجمالي

و فيمـا يتعـلق بالتوزيـع الجغـرافي للعينـات، يتبين أن أغلب المقابلات تـمت في المنـاطق الحضّـرية، حيث تـم جمـع مـا يقـارب 90٪ من العينـات في هذه المنـاطق . والجديـر بالذكـر أن عينة القطـاع غيـر المنظـم تحتـوي علـي حـوالي 7٪ من وحـدات الإنتـاج التي تعمـلُ بالكامـل عن بعـد.


#### حسب الجهة:





فيما يتعلق بالقطاع الاقتصادي للشركات المشمولة في العينة، فإن الشركات في القطاع غير المنظم تتميز بتمثيل مفرط لقطاع التجارة، وهو ما يعكس واقع صغار الباعة على سبيل المثال، في حين تضم عينة القطاع المنظم عدد أكبر نسبياً من الشركات في قطاع الخدمات.

#### القطاع الاقتصادي لوحدة الإنتاج






## تبين البيانــات الــواردة أعلاه وجــود اختلافــات الــواردة أعلاه وجــود اختلافــات الـــواردة أعلاه وجــود اختلافــات مينة القطــاع غيــر المنظــم تمثــل في الغــالب رواد أعمــال مستقــلين وبائـعين متجــولين، يشــكلون عمــدودا من النشــاط الاقتصــادي ، فإن جزءا محــدودا من النشــاط الاقتصــادي ، فإن

اعمـال مستقـلين وبائـعين متجـولين، يشـكلون جزءا محــدودا من النشـاط الاقتصـادي ، فإن عينة القطـاع المنظـم تعبـر بـدرجة أكبـر علـى تجـارب الشـركات متنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة .

علاوة على ذلك، تتفاقـم هذه الاختلافـات عنـد النظـر إلـى السـوق التي تستهدفهـا وحـدة الإنتـاج: حيث تستهـدف 84٪ من الشـركات في عينة القطـاع غيـر المنظـم الأسـواق المحـلية أو الإقليـمية كحـد اقصـى . وبينمـا تقـوم ست شـركات من أصـل عشـرة في عينة القطـاع المنظم الشيء نفسـه. و في المقابل تستهـدف ضعف عـدد الشـركات في عينة القطـاع المنظـم السـوق الـوطنية (31 في المـائة من عينة القطـاع المنظـم المـائة من عينة القطـاع غيـر المنظم )، ولا يوجـد شـركات تستهـدف الأسـواق الـدولية إلا في عينة القطـاع المنظـم .



n=2012



#### مدة الشركة في النشاط



غير مسجلة مسجلة

- أكثر من 20 سنة ■
- من 11 إلى 20 سنة 🔳
- من 6 إلى 10 سنوات 🔳
- من 2 إلى 5 سنوات 🔳
- أقل من سنتين 🔳

n=2012

أكثر من 50٪ من الشركات في عينة القطاع غير المنظم تعمل منذ أقـل من 5 سنـوات. ممـا يشيـر إلـى أنهـا بـدأت نشـاطها خلال أو بعـد جائـحة كوفيـد-19 العالـمية مباشـرة. الشـركات في عينة القطاع المنظم لهـا مسـار أطـول وقـد تجـاوزت العديـد من حـالات الطـوارئ. علـى سبيـل المثـال، و يعمـل ربعهـا منذ أكثـر من سبيـل المثـال، و يعمـل ربعهـا منذ أكثـر من الـ عامًـا، ممـا يشيـر إلـى مستـوى مـعين من الاستقـرار بين هذه الشـركات .

35%

من الشركات في عينة القطاع المنظم تبلغ عن مداخيل سنوية أقل من 10 آلاف دينار تونسي

66%

من الشركات في عينة القطاع غير المنظم تبلغ عن مداخيل سنوية أقل من 10 آلاف دينار تونسي





تظهـر البيانـات الـواردة أعلاه عينتين مـميزتين، تـم تصميمهمـا بـحيث تعكسـان خصائـص كل منهمـا بـدلاً عن تقديـم صـورة شـاملة للمشـهد الاقتصـادي الـوطني في تونـس. فالشـركات من عينة القطـاع المنظـم ا أكبـر حجمـاً ومداخيـل وأقـدم، وتستهـدف في الغـالب الأسـواق الـوطنية أو الـدولية أكثر من تلـك الموجـودة في القطـاع غيـر المنظـم . أمـا عينة القطـاع غيـر المنظـم فتضـم نـسبة محـدودة من البائـعين الذين يعملـون عبـر الإنتـرنت فقـط.

وهذا يشيــر إلـى خصوصيــات الشــركات التي تميــل إلــى الاختلاف بين القطــاعين المنظــم وغيــر المنظــم ، وقــد تواجــه تحديــات وطــرق عمــل مختــلفة. وتعكـس العينــات، علــى الأقــل للوهـلة الأولـى، هذه الاختلافـات بشـكل صحيـح.


وهنــاك مستــوى آخـر من التعقيــد يتعــلق بخصائــص المــستجيب. أي الشخــص الذي يمثـل وحـدة الإنتـاج عنـد الإجـابة علـى أسئلتنـا.

## الخصائص العامة المستجوبين في إطار الاستطلاع

تبين أن أغلبية ممثلي المؤسسات ضمن عينة القطاع غير المنظم هم أصحاب المؤسسات أنفسهم (وغالبا ما يكونون الأشخاص الوحيدين الذين يكسبون رزقهم منها). أما في عينة المؤسسات المنظمة فقد مثل المالكون حوالي 80 % من المستجوبين هم أصحابها.

وفي الحـالات التي تـعذر فيهـا الاتصـال بأصحـاب الشـركات ، فقـد تـم استجـواب الممثلـون و هـم المديـرون، وفي عـدد محـدود من الحـالات ،تـم استجـواب بـعض العمـال أو مـسؤولي مـوارد بشـرية أو المحـاسبين.

#### المسمى الوظيفي للمجيب






في كلتـا الـعينتين، تنـدرج أعمـار غـالبية المالكين ضـمن فئة الكهـول (بين 40 و64 عامًـا). ويزيـد تمثيــل المالـكين الأصغــر سنًـا (18 إلـى 24 عامًـا) أعلـى بخمـس مــرات في عينة القطـاع غيــر المنظــم مقــارنة بالقطـاع المنظــم . وقــد يشيــر ذلـك إلـى أن إضفـاء الــصبغة الرسـمية علـى الشــركات أقــل شيوعًـا بين رواد الأعمــال الشــاب.

تشيـر البيانـات الـواردة أعلاه إلـى أن الممثـلين في عينة القطـاع غيـر المنظـم هـم عـادة أشخـاص غيـر متزوجين يعتمـدون على نشـاطهم الاقتصـادي كمصـدر رئيسـى للدخـل، كمـا يتبين أن أغلبهـم تفـوق أعمارهـم 25 عامـاً، مـع ضـعف في تمثيـل فئة الشبـاب التونـسيين في هذه الحينة.

#### الفئة العمرية للمالك (إذا كان المجيب)





# 5

## المشاكل القانونية التي تواجه المؤسسات

تبدأ رحلة العدالة للمؤسسات عندما تواجه مشكلة أو نزاعا ذو طبيعة قانونية. و يعرض هذا الفصل تنوع المشاكل القانونية التي تم رصدها ضمن العينات، بما في ذلك الخصائص المميزة لكل مشكلة تم الإبلاغ عنها.

وفيما يلي مختلف النزاعات والشكاوى والخلافات التي يواجهها رواد الأعمال والشركات التونسية في حياتهم اليومية و قد تم توثيق هاته التجارب خلال الـ 24 شهرًا (سنتين) الماضية.


## منهجية HiiL للعدالة المتمحورة حول الناس

أكثـر من 50٪ من الشـركات في كلتـا الـعيِّنتين واجـهت مشـكلة قانـونية واحـدة علـى الأقـل خلال الـ 24 شهراً الماضية. و يعـد هذا المعطى ذا أهـمية بـالغة لمـا لـه من دلالة علـى أهـمية التسجيـل و الاندمـاج في المنظـومة القانـونية الرسـمية

إنّ الانتشار العام للمشاكل القانونية مماثل تقريبًا لنتائج الـدراسة الطـولية لمسـح الاحتياجات والرضا عن العـدالة (JNS) التي أجريت بين سنتي 2023 و2025، والتي رسمت خريطة لتجارب آلاف التونسيين وتابعتها على مـدى الزمن.

تُعتبر المشاكل القانونية أمرًا شائعًا في تونس، وهي تؤثر على كل من الأفراد والمؤسسات. فقد واجهت ست من بين كل عشر شركات غيرمسجّلة مشكلة قانونية واحدة على الأقل. وهي نسبة أعلى مقارنة بالشركات المسجَّلة التي بلغت نسبتها (54٪)، مما يشير إلى مستوى أعلى قليلًا من الهشاشة القانونية في الاقتصاد غير المنظم.

#### انتشار المشاكل القانونية حسب العينة




في كلتا الـعيّنتين، كانت المؤسسـات التي على ملـك الإنـاث أقـل احتمـالًا أن تواجـه أو حتـى أن تُبـلّغ عن مشـاكل قانـونية، بفـارق يقـارب 10 نقـاط مئـوية أو أكثـر قـليلًا مقـارنة بالمؤسسـات التى علـى ملـك الذكـور.

تُعـدّ الـعيّنة الفـرعية من المؤسسـات غيـر المسجّـلة علـى ملـك الذكـور الفئة الأعلـى التي تواجـه المشـاكل القانـونية ، حيث يواجـه اثنـان من كل ثلاثة منهـا مشـكلة قانـونية واحـدة علـى

الأقل. تليها المؤسسات المسجّلة على ملك الذكور بنسبة (56٪)، ثم المؤسسات غير المسجّلة على ملك الإناث بنسبة (52٪). وأخيـرًا، الفئة الوحيـدة التي تقـلّ فيها النسبة عن 50% هي المؤسسات غيـر المسجّلة على ملـك الإنـاث.

#### انتشار المشاكل القانونية حسب الجنس



#### المشاكل القانونية التي تواجه المؤسسات

2.6

المتوسّط العام لعدد المشاكل التي واجهتها المؤسسات خلال السنتين الماضيتين بالنسبة للمؤسسات المسجّلة وغير المسحّلة معًا. بلغ المتوسّط العام لعدد المشاكل التي واجهتها المؤسسات خلال السنتين الماضيتين 2.6 مشكلة، بالنسبة للمؤسسات المسجّلة وغيـر المسجّـلة معًـا.

ومع ذلك، فإنّ المؤسسات غير المسجّلة على ملـك الذكـور واجـهت معـدّل 2.8 مشـكلة، أي ليس فقـط بمعـدّل أعلـي من غيرهـا، بـل أيضًـا عُـددًا أكبـر قـليلًا من المشـاكل القانـونية مقـارنة ببقية الفئـات الفـرعية.

فيمـا يخـصّ القطاعـات الاقتصـادية، تسجـل المؤسسـات العامـلة في قطـاع التجـارة معـدّلًا أعلى من المشاكل القانونية (3) في حين يقتـرب معـدل المشـاكل في بـاقى القطاعـات من (2).



## تشير البيانات إلى أنّ المخاطر القانونية تتباين باختلاف وضعية المؤسسات، إذ تُسجَّل النزاعات التعاقدية بشكل أكبر في القطاع المنظم ، في حين تواجه المؤسسات في القطاع غير المنظم تحديات مرتبطة بالتمويل وانعدام الأمن، مما يعكس هشاشة هذا القطاع قانونيًا واقتصاديًا.

اضطرّ ممثلـو المؤسسـات إلـى تحديـد حـالات نزاع أو خلاف من قائــمة تضــمّ 53 وضـعية محــدّدة من المشـاكل القانـونية الشـائعة. و قــد تـمّ تجميـع هذه المشـاكل القانـونية في 14 فئة رئيـسية. ويوضـح التوزيـع أدنـاه أنـواع المشـاكل التي تواجههـا المؤسسـات في كلِّ من الـعيّنتين.

بشكل لافت، فإنّ واحدة من كل مؤسستين مسجّلتين واجهت نزاعًا تعاقديًا، ممّا يجعل هذه الفئة الأكثر شيوعًا في القطاع المنظم . وتتعلق هذه النزاعات تحديدًا بعدم الدفع أو التأخير في الدفع من طرف العملاء أو الحُرفاء، أو بالخلافات حول شروط العقود. وتجدر الإشارة إلى أنّ حوالي 76٪ من النزاعات التعاقدية ترتبط بالناقات شفهية.

كما أنّ الخلافات المتعلّقة بالديـون والمنافسة والضـرائب أكثـر شيوعًا في المؤسسات المسجّلة و ذلـك المسجّلة و ذلـك بـسبب التزامها بالأنظـمة والقواعـد الجبـائية.

أمـا المؤسسـات غيـر المسجّـلة فتعـاني بـدرجة أكبـر من الجرائـم، والديــون، والنزاعــات حــول أمــاكن النشــاط، نتيجة ظــروف العمــل الــهشّة وغيـاب التمويـل، ممـا يجعلهـا أكثـر عـرضة لـهذه المشــاكل القانــونية.

تُظهر البيانات أنّ النزاعات المرتبطة بالتشغيل والعمل أكثر شيوعًا بشكل غير متناسب بين وحدات الإنتاج العاملة في القطاع غير المنظم وحدات الإنتاج العاملة في القطاع غير المنظم عاملين مستقلين، إلا أن هذا المعطى قد يبدو متناقضًا. والتفسير هو أنّ أغلب هذه المشاكل تتعلق بالمضايقات في أماكن العمل، حيث فهم المستجوبين كلمة «المضايقة» على أنها ليست من زميل أو رئيس، بل من أطراف أخرى في المواقع التي يعملون فيها.

كمـا أشـار المستجـوبين إلـى تعرضهـم لظـروف عمـل غيـر آمنة، ليـس بمعنـى أنّ المؤسـسة لا توفّـر معاييـر الـسلامة، بـل بعـدم وجـود أمـان عـام فى مواقـع أنشـطتهم التجـارية.

#### المشاكل القانونية التي تواجه المؤسسات

### المشاكل الأكثر شيوعًا حسب حالة التسجيل

الشركات المسجلة		شركات غير لمسجلة		
	22%		30%	الجريمة
	51%		30%	النزاعات حول العقود
	36%		29%	النزاعات المالية المتعلقة بالديون أو التمويل
•	4%		23%	النزاعات حول الموقع
	9%		22%	نزاعات الشغل
	26%		20%	قضايا المنافسة
	12%		19%	الإفلاس/العجز المالي
•	8%		15%	قضايا الامتثال للقواعد والقوانين التنظيميّة
•	7%		10%	النزاعات مع السلطات المحلية
	19%		9%	الإيجار التجاري
	8%		8%	نزاعات الملكية الفكرية
	6%		6%	شكايات الحرفاء
	20%	•	4%	نزاعات جبائية
•	1%	•	1%	أخرى




تشير البيانات إلى أن أنواع المشاكل القانونية التي تواجهها المؤسسات تختلف طبقا لتحديات كل قطاع. ففي القطاع المنظم تواجه المؤسسات مشاكل تنظيمية معقّدة، ولكنها أقل عرضة للنزاعات حول المواقع، أو الامتثال التنظيمي، أو الإفلاس، ربما بسبب وصولها إلى الدعم والخدمات المهنية المتخصصة. أما المؤسسات في القطاع غير المنظم فهي أكثر هشاشة أمام الجريمة والمضايقة فهي أكثر هشاشة أمام الجريمة والمضايقة والاستغلال، في حين أن بعض القضايا المعقّدة مثل الديون والتمويل تؤثر على كلا القطاعين.

لـكل مشـكلة قانـونية تـم الإبلاغ عنهـا، طرحنـا مجمـوعة من الأسئـلة التفصيـلية لمعـرفة الخصائـص الـدقيقة لـكل مشـكلة ضـمن الـعيّنة. في الصفحـات التـالية سيتحـول التـركيز التحليـلي من من مستـوى المؤسسـات إلـى مستـوى المشـاكل نفسـها، وهـو مـا سينعكـس علـى حجـم الـعيّنة في كل رسـم بيـاني.

## المشاكل القانونية متكرّرة بدرجة عالية

واحـدة فقـط، بـل تكـرر عـدّة مـرات في الـسنة، ممـا يبـرز الحـاجة المُلـحّة لتقديـم الدعـم لـهذه المؤسسـات في المشـهد الاقتصـادي التونـسي. تكـررت ستة من كل عشـر مشـاكل واجهتهـا المؤسسـات غيـر المسجّـلة، وخمـس من كل عشـر مشـاكل واجهتهـا المؤسسـات المسجّـلة، أربع مرات على الأقـل خلال العامين المـاضيين. بعبـارة أخـرى، فإن خـرق العقـود، والسـرقة، والنزاعـات مـع السـلطات أو غيرهـا. لا تحدث مرة






عندمـا سُئـلت المؤسسـات عن الـسبب الرئيـسي الذي تنـسب إليـه مشـاكلها القانـونية (أو عن الـسبب الأكثـر شيوعًـا في حـال تكـرر المشـكلة )، تبيّن أن الشـركات من كلا القطـاعين تتفق تقريبًـا في تـرتيب الأسبـاب، لــكن مـع اختلافـات طفيفة: إذ تنـسب حـوالي 52٪ من مشــاكل المؤسسـات المسجّـلة إلــي القيــود

المـالية والعوامـل الخـارجية. بينمـا تبـلغ هذه النـسبة لـدى المؤسسـات غيـر المسجّـلة 43٪. كمـا ذكـرت المؤسسـات غيـر المسجّـلة نقـص الـوعي والمعـرفة كـسبب رئيـسي بشـكل أكثـر تواتــرًا من المؤسسـات المسجّـلة.

### ما هو السبب الرئيسي للمشكلة القانونية؟




## المؤسسات غير المسجّلة تعتبر تأثير مشاكِّلها القانونيَّةُ أعلى من المؤسسات المسحّلة

تُعِدّ المشاكل القانونية شديدة التأثير بالنسبة للمؤسسات العاملة في القطاعين المنظم . وغيــر المنظــم . فأكثــر من ثلاثة من كل عشــرة مشاكل قانونية تم تقييمها على أعلى مستوى (10). وأفادت المؤسسات غير المسجّلة بأن 52٪ من مشـاكلها القانـونية حـددت بـدرجة 8 أو أكثـر. ويؤدي ذلـك إلـي فـرق في متوسـط درجة الخطـورة: 6.7 للمؤسسـات المسجّـلة مقابـل 7 للمؤسسات غيـر المسجّـلة

المشاكل التي اعتُبرت الأكثر تأثيرًا تتعلق على التـوالي، وهمـا معـدلان أعلـي بكثيـر من المتوسـط العـام.

أمــا المؤسســات غيــر المسجّــلة التي تترأســها نساء فقـد أفـادت بمتوسـط خطـورة أقـل (6.6) من نظيراتهـا التي يترأسـها رجـال (7.1). ولا توجــد فروقــات تُذكـر بين المؤسســات التي هي على ملـك رجـال أو نسـاء في القطـاع المنظـم من حيث متوسـط درجة الخطـورة.

#### تأثير المشكلة (المقياس 1-10) حسب القطاع




## المشاكل القانونية المتكرّرة تميل أيضًا إلى أن تكون الأكثر تأثيرًا



تواجـه المؤسسات في كلِّ من القطـاع المنظـم والقطـاع غيـر المنظـم مشـاكل قانـونية خطيـرة ومتكـرّرة. توضّـح خريـطة الكثـافة أدنـاه الـعلاقة بين التكـرار والتأثيـر. ومن الواضـح أن النـسبة الأعلـى من المشـاكل تقـع عندمـا يتجـاوز التكـرار خمـس مـرات خلال العـامين المـاضيين، وتكـون درجة التأثيـر 10. وبالتـالي، فـهذه ليست مشـاكل بسيـطة بأي حـال من الأحـوال. ففي الواقـع، مـا يقـارب من ربـع جميـع المشـاكل القانـونية التي تواجههـا المؤسسـات غيـر المسجّـلة تقـع المسجـلة، أكثـر من 15٪ من مشـاكلها القانـونية المسجـّلة، أكثـر من 15٪ من مشـاكلها القانـونية تقـع أيضًـا في نفـس الفئة.








## حلَّ المشاكل القانونية يظلَّ أمرًا صعب المنال للمؤسسات في كلا القطاعين. فقط حوالي 20٪ من مشاكلهم يتم حلها (جزئيًا)

بغض النظر عن حالة التسجيل، فقط اثنتان من كل عشر مشاكل قانونية تُعتبر محلولة جزئيًا أو كليًا في وقت المقابلة. بعبارة أخرى، فإن %80 من المشاكل القانونية لـدى المؤسسات إما ما تزال قيد الانتظار للحل، أو تـمّ التخلّي عنها.كما أن هذه النسب تتأثر بدرجة كبيرة بالقطاع الاقتصادي الذي تنتمي إليه المؤسسات. كما أن هذه النسب تتأثر بدرجة كبيرة بالقطاع الاقتصادي الذي تنتمي بدرجة كبيرة بالقطاع الاقتصادي الذي تنتمي إليه المؤسسات.

يُظهر الرسم البياني أدناه أن المؤسسات المسجّلة تميل إلى تصنيف مشاكلها القانونية ك»قائمة»، أي أنها ما تزال تتوقّع حلاً أو تسوية. بينما تميل وحدات الإنتاج في القطاع غير المنظم إلى التخلّي عن مشاكلها بنسبة أعلى، دون أي أمل في الحلّ.

#### هل تم حل المشكلة؟



n=3027 problems

## التأثير والحلّ: أصعب المشاكل تبقى دون حل

في كلِّ من القطـاعين المنظـم وغيـر المنظـم الجـارية، ممّـا يشيــر إلــى أن النــاس يمكنهــم تحمّــل المشــاكل الصغيــرة ولكنهــم يواصلــون ، تنجـح المؤسسـات عـادةً في حــلٌ المشـاكلُ الأقـل تعقيـدًا وتأثيـرًا. تُظهـر الحـالات التي تـم السعى إلى حل القضايا الأكبر و الأكثر تعقيدا حلَّهـا متوسـط تأثيـر يبـلغ حـوالي 5، وهـو أقــل بكثيـر من المتوسـط العـام 7.

ومـع ذلـك، فإن هذا النمـط ينعكـس عندمـا نتحــدث عن المشــاكل المتــروكة. إذ يُظهــر الرسم البياني، أن المؤسسات غالبًا ما تتخلَّى عن أكثـر المشـاكل تأثيـرًا وإضـرارًا. وبـدلًا من المثابـرة، تفقـد المؤسسـات الأمـل حتـى وهي تواجـه التحديـات القانـونية الأكثـر خطـورة.

تؤكّـد خبـرة معهـد لاهـاي للابتـكار القانـوني في تونـس وفي بلـدان أخـّري أن الأمـر ليـسّ استثنائيًا، إذ يميل الناس والمؤسسات إلى حـلّ المشـاكل التي تكـون أقـل خطـورة والأسـهل حلا . ويتجلى الفـرق الحقيقي في المشـاكل التي لم يقع التوصل فيها إلى حلّ . فعادةً، تكونُ المشــاكل المتــروكة أقــل تأثيــرًا من المشــاكل

#### التأثير حسب حالة التسوية والقطاع




غير مسحلة 🔳 مسجلة 🔃

n=3027 problems

## معظم المشاكل القانونية التي تمّ حلّها تمت تسويتها بحلول أقل من عادلة

على الرغـم من أن %20 فقـط من المشـاكل القانـونية تصـل إلـى حـلّ جزئي أو كامـل، يظهـر الفحـص الإضـافي لعـدالة تلـك الحلـول أن غـالبية الحلـول التي تـم التوصـل إليهـا، سـواء في القطـاع المنظم وغيـر المنظم، تـصنف على كونهـا حلـول «أقـل من عـادلة».



## الوصولِ إلى التمويل، والعقود، والجريمة هي أكثر المشاكل خطورة بالنسبة للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs)

طلبنا من ممثلي المؤسسات اختيارالمشكلة الأكثـر خطـورة التي واجهتهـا مؤسسـاتهم ، كطريقة لتحديد الأولويات لبقية فصول المسـح. و من هذا المنطـلق ، سيـركّز هذا التقريـر على أكَثر المشاكل خطورة، أي أن كل مؤسسة تمثيل مشكلة قانونية واحدةً.

يُظهـر الرسـم البيـاني اختلافـات واضـحة في أنواع المشاكل التي تعتبرها المؤسسات المسجّلة وغيـر المسجّـلَّة الأكثـر خطـورة. ورغـم أن الترتيب العام يتبع إلى حدّ كبير نسب الانتشار، إلا أن الفروقات تظهر بوضوح بين القطاعين: بالنسبة للمؤسسات المسجّلة، النزاعات التعاقدية هي الأكثـر شيوعًـا، حيث تؤثـر علـي أكثـر من ربعهــًا

(%28). تليها مشاكل الديون والتمويل (%18)،

ثـم المنافـسة (%12) والجريـمة (%7).

أما بالنسبة للمؤسسات غير المسجّلة، فالصـورة مختـلفة: مشـاكل الديـون أو التمويـل تأتى في المـرتبة الأولـي (16%)، تليهـا مباشـرة النزاّعـات التعاقـدية (%15)، ثـم الجريـمة (%12)، والنزاعـات المتعـلقة بالموقـع (11%)، ومشـاكل التشغيــل (10%).

تبرز بعض الفئات بشكل واضح في اختلال توازنها: فالمؤسسات المسجّلة أكَثـر عـرضة لمشاكل جبائية (8%)، بينما تواجه المؤسسات غيـر المسجّـلة بشـكل أكبـر مشـاكل تتعـلق بالموقع، والعمل، والامتثال التنظيمي.



### الفئات الأكثر خطورة حسب حالة التسجيل

	غير مسجا	مسجلة	
النزاعات المالية المتعلقة بالديون أو التمويل	16%	18%	
النزاعات حول العقود	15%	28%	
الجريمة	12%	7%	
النزاعات حول الموقع	11%	2%	•
نزاعات الشغل	10%	3%	•
الإفلاس/العجز المالي	9%	6%	
قضايا الامتثال للقواعد والقوانين التنظيميّة	8%	3%	•
قضايا المنافسة	<b>7</b> %	12%	
الإيجار التجاري	• 4%	7%	
النزاعات مع السلطات المحلية	• 3%	2%	•
شكايات الحرفاء	• 2%	1%	•
نزاعات جبائية	• 2%	8%	
نزاعات الملكية الفكرية	• 2%	2%	•

بـصفة عـامة، تكافـح المؤسسـات المسجّـلة بشـكل رئيـسي مـع مشـاكل العلاقـات التعاقدية، في حين تواجـه المؤسسـات غيـر المسجّـلة مجمـوعة أوسـع من التحديـات المرتبـطة بقابـليّة المؤسسة على الاستمرار والعمل في بيئات غيـر مستقـرة.

هناك اختلاف واضح من حيث فئات المشاكل القانونية بين المؤسسات على ملك الإناث و الذكـور في القطـاع غيـر المنظـم . يُظهـر الرسـم البيـاني أن توزيـع فئـات المشـاكل الأكثـر خطورة للمؤسّسات علّى ملك الإناث أقـرب إلى توزيع المؤسسات المسجّلة. وربما يعود ذلـك لطبيّعة الأنشـطة المختـلفة التي تديرهـا النساء. أما المؤسسات التي على ملـك الذكـور فتسجـل بشـكل أكبـر نزاعـات حـول الموقـع، ومشاكل التشغيـل (الـسلامة في مـكان العمـل)، و الامتثال التنظيمي، والجريمة . بينما تميل المؤسسـات علـي ملـّك الإنـاث إلـي الإبلاغ أكثـر عن النزاعـات التعاقـدية ومشـاكل الوصـول إلـي التمويل بوصفها أخطر المشاكل القانونية التي تواجهها.



#### أخطر فئة من المشاكل حسب تصنيف جنس المالك ( (القطاع غير المنظم)

على ملك الذكور		على ملك الإناث		
	11%		25%	النزاعات التعاقدية
	12%		25%	الدين أو التمويل
	7%		10%	قضايا المنافسة
	13%		8%	الجريمة
	9%		7%	الإفلاس/العجز المالي
•	4%		5%	الإيجار التجاري
•	1%		4%	شكايات الحرفاء
	14%		4%	النزاعات حول الموقع
	12%	•	4%	نزاعات الشغل
	9%	•	4%	قضايا الامتثال للقواعد والقوانين التنظيميّة
•	1%	•	3%	نزاعات الملكية الفكرية
•	2%	•	1%	نزاعات جبائية
	4%	•	1%	النزاعات مع السلطات المحلية

## المشاكل القانونية المختلفة خلال دورة حياة المؤسسة


بالنـسبة لـعينة المؤسسـات المسجّـلة، تتغيّـر فئة المشكلة القانونية الأكثر خطورة بحسب مرحلة عمر المؤسسة. تظلُّ المشاكل التعاقـدية هي الأكثـر انتشـارًا عبـر جميـع الفئات العمرية، لكنها تكون أكثر حدّة بين المؤسسات «متوسطة العمر». وهذا يشير إلى أن المؤسسـات الجديـدة أو النـامية تواجـه كثيـرًا مشـاكل تتعـلق بعـدم الدفـع أو الخلاف حـول الشـروط.كما تظـلٌ مشـاكل الَّديـون أو التمويـل من بين أكثـر المشـاكل شيوعًـا عبـر جميــع الأعمار، لكنها تبلغ ذروتها لـدى المؤسسات العامـلة منذ 6 إلـي 10 سنـوات (18٪) ومن 11 إلى 20 سنة (14٪)، ممــا يــدلّ علــي أن هذه التحديــات مستمــرة حتــى مــع نضــوج المؤسسـات. أمـا الجريـمة فـهي أكثـر حضـورًا بين المؤسسات حـديثة التأسيـس، في حين أن مشـاكل الضـرائب والمنافـسة تظهـر أكّثـر لـدي المؤسسات الأقدم والأكثر استقرارًا.

المسجّلة مع الزمن، فإن المشاكل التي تواجهها المؤسسات غير المسجّلة تبقى تقريبًا ثابتة عبر مختلف المراحل ، وربما يُعزى ذلك إلى تحرّز البقاء (survivorship bias), إذ إن عددًا قليلًا من وحدات الإنتاج غير المسجّلة يصل إلى مرحلة النضج.ومن المهم أيضًا الإشارة إلى أن هذا التحليل يشمل عددًا كبيرًا من الخلايا (14 فئة × 5 مجموعات عمرية)، مما يجعل بعض الخلايا ضعيفة التمثيل. لذلك، يجب تناول هذا القسم بحذر.


بينما تتغيّر المشاكل القانونية للمؤسسات

في المقابل، بالنسبة للمؤسسات غيـر المسجّلة، فإنّ الفروقـات بين وحـدات الإنتـاج في المراحـل المختـلفة أقـل وضوحًـا. ويظـلُّ الترتيب العـام لفئات المشـاكل شبـه ثـابت بين المجموعـات، باستثنـاء بـعض الاختلافـات بين النزاعـات التعاقـدية ومشـاكل التمويـل كمشـاكل الثـر خطـورة بحـسب عمـر المؤسـسة.

#### المشكلة الأكثر خطورة حسب مدة الشركة - القطاع المنظم



#### المشكلة الأكثر خطورة حسب مدة الشركة -القطاع غير المنظم



## الجهات الرسمية و الحرفاء: الأطراف الأكثر شيوعًا في النزاعات

تميـل المؤسسـات المسجّـلة وغيـر المسجّـلة إلـى التعامـل مـع أطـراف مقابـلة مختـلفة في نزاعاتهـا. وتظهـر أكبـر الفروقـات في أعلـى وأسفـل التوزيـع.

بالنسبة للمؤسسات غير المسجّلة، فإن الطـرف المقابـل الأكثـر شيوعًـا هـو شـكل من أشـكال الجهـات الرسـمية (محـلية أو جهـوية أو وطنية)، في حـوالي ثـلث المشـاكل الأكثـر خطـورة. أمـا بالنـسبة للمؤسسات المسجّلة، فغالبًـا مـا يكـون الطـرف المقابـل هـو الحـريف، يليـه الجهـات الرسـمية مباشـرة.


كما يظهر فرق واضح فيما يتعلق بالشرطة: فالمؤسسات غير المسجّلة أكثر عرضة بخمس مرات للدخول في نزاعات مع الشرطة مقارنة بالمؤسسات المسجّلة، حتى وإن لـم

تـكن الشـرطة من بين الأطـراف الأكثـر تكرارًا،مـا يعكـس صعوبـات إضـافية في تعامـل هذه المؤسسـات مـع الجهـات الرسـمية.

بالنسبة للمؤسسات المسجّلة، تظهر فئة «أخرى» بنسبة مرتفعة نسبيًا كطرف مقابل في النزاعات. وعند التحديد، أشار المستجوبون إلى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، والمنافسين في نفس المجال، والأُجَرَاء. أما المؤسسات غير المسجّلة، فقد ذكرت أيضًا البنوك كأحد الأطراف ذات الصلة في النزاعات.





#### من كان الطرف الآخر؟



## على الرغم من اختلاف القطاعات وطبيعة النزاعات، تتعرض المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs) تأثيرات متشابهة نتيجة المشاكل القانونية

يُعتب فقدان الحرفاء النتيجة الأكثر شيوعًا ساعات العمل بين المؤسسات غير المسجّلة، للمشكلة القانونية الأكثر خطورة في كلتا تظهر لـدى المؤسسات المسجلة فقدان الـعيّنتين. أما الاختلافات فتظهر في نـوعية حصّة السوق و الاستغناء عن الأُجْرَاء كعواقب العـواقب الأخرى: فبينما يبـرز الإفلاس وزيـادة رئيـسية .







## 6

## حلَّ المشاكل القانونية

عندما تواجه المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs) مشكلة قانونية واحدة أو أكثر، فإنها تحتاج إلى حلّها. و تشكل الخطوات التي تتخذها في محاولة حلّ المشكلة القانونية رحلة العدالة الخاصة بها. يستعرض هذا الفصل ما تقوم به المؤسسات في محاولتها حلّ مشاكلها القانونية، ومدى رضاها عن الإجراءات والنتائج، مع التركيز على أكثر مشكلة خطورة واجهتها المؤسسة.


# المؤسسات المسجّلة أكثر ميلاً لمحاولة حلّ مشاكلها القانونية

اتخذت إجـراءً واحـدًا أو أكثـر، مقابـل 44٪ فقـط عندمـا يتعـلق الأمـر بمحـاولة حـلّ المشـاكل القانــونية، فإنّ المؤسســات المسجّــلة تكــون أكثـر احتمـالًا بشـكل ملحـوظ لاتخـاذ إجـراء واحـد أو أكثـر. فحـوالي 68٪ من المؤسسـات المسجّـلة

من المؤسسـات غيـر المسجّـلة. وهذا يـعني أنّ المؤسسـات غيـر المسجّـلة ليـست فقـط أكثـر عـرضة للإبلاغ عن مشـاكل قانـونية، بـل هي أيضًـا أقـلٌ ميلاً لاتّخـاذ خطـوات لمحـاولة حلّهـاً.



# هل اتخذت الشركة أي إجراء لحل المشكلة؟



# ضعف ثقة المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في تحقيق نتائج إيجابية

تتعـدد الأسبـاب التي تدفـع المؤسسـات لعـدم اتخاذ أي إجراء، لـكنّ الفروقّات بين المؤسسات المسجّـلَّة وغيـر المسجّـلة تبقـي طفيفة نسبيًّـا. أمـا الأسبـاب الأكثـر شيوعًـا للإجـابة عن سؤال: "لماذا قـرّرتَ عـدم اتخـاذ أي إجـراء لمحـاولة حـلٌ المشكلة القانونية الأكثر خطورة؟" فهي: عدم توقُّع نتيجة إيجـابية وعـدم توفُّـر المـال الـكافي. يشيـر ذلـك إلـى أنّ المؤسسـات لا تعتقــد أنّ النظام القضائي قادر على تقديـم المساعدة ، أو أنها تقدّر أنّ حلّ المشكلة سيتطلّب إنفاق مبالغ مالية كبيرة.

وتشمل الأسباب الشائعة الأخرى: قوة الطـرف المقابـل الآخـر ، وتعقيـد الإجـراءات القانونية (خاصة بالنسبة للمؤسسات المسجّلة)، والـرغبة في تفادي خلق مشاكل داخـل المجتمـع المحـلي (خـاصة المؤسسـات غيـر المسجّـلة)، ۖ أو أنّ المشـكلة لـم تـكن بالقـدر الـكافى من الخطـورة لإتخـاذ اجـراء .



# لماذا لا يتم اتخاذ أي إجراء؟

مسجلة		غير مسجلة		
	24%		20%	لم أكن أتوقع نتيجة إيجابية
	20%		18%	لم يكن لدي ما يكفي من المال للحصول على المساعدة
	11%		15%	الطرف الآخر أقوى
	9%		9%	لم تكن المشكلة خطيرة بما يكفي
	10%		6%	العمليات معقدة للغاية
	5%		10%	لم أرغب في إثارة المشكلة
	6%		5%	لم يكن لدي ما يكفي من الوقت
	6%		5%	لم أكن أعرف ماذا أفعل
•	3%		6%	حرصت على الحفاظ على علاقة جيدة مع الطرف الآخر
•	2%	•	1%	أخرى
	3%		6%	لا أرغب في الإجابة

# عدد قليل جدًا من المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة يلجأ إلى مصادر خارجية للمساعدة في حلّ المشاكل القانونية

عندما تتخذ المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة إجراءات لمحاولة حلَّ مشكلة قانونية خطيرة، فإنها تميل في الغالب إلى خيـار واحـد: التواصـل المباشـر مـع الطـرف الآخـر في النزاع. من بين المؤسسـات التي اتخذت إجــراءات، حــوالي 59٪ من المؤسســات المسجّلة و68٪ من المؤسسات غيـر المسجّلة تحــدّثت مباشــرةً مـع الطــرف الآخــر. تصــل النـسب الإجمـالية في الرسـم البيـاني إلـي أكثـر من 100٪ لأنّ المستجـوبين كان بإمكانهـم اختيـار أكثـر من إجــراء واحــد.


في المقابل، فإنّ طلب الدعم من مصدر خارجي للمسـاعدة هـو أمـر أقـل شيوعًـا. فحـوالي 49٪ من المؤسسـات المسجّــلة التي اتخذت إّجــراءً ما لجأت إلى مصدر مساعدة تارجي، مقابل 39٪ من المؤسسـات غيــر المسجّــلةُ. بمعنــي آخر، حتى المؤسسات التي تبادر لمحاولة حـلُ مشـكلتها القانـونية تجـد نفسـها في كثيـر من الأحيـان وحيـدة دون دعـم فعـلي.

تختلف مصادر المساعدة (Sources of Help) التي تـلجأ إليهـا المؤسسـات بـاختلاف وضعهـا القانوني .إذ تميل المؤسسات المسجّلة في المقـام الأول إلـي طـلب مسـاعدة من محـامٍ ، يليها الالتجاء إلى المحكمة.

بينمـا تميـل المؤسسـات غيـر المسجّـلة إلـي الاتصال بالشرطة في المقام الأول، تليها هيئة حكـومية أو سـلطة تنظيــمية. ونــادرًا مــا تستعين هذه المؤسسات بمحام، كما أنها أقــلُ بكثيــر ميلًا إلــي اللجــوء إلــي المحاكــم. و تعكس هذه الاختلافات طبيعة المشاكل القانونية المختلفة التي تواجهها المؤسسات في مختـلف القطاعـات.

ويُلاحظ أنّ النـسبة المرتفعة نسبيًا للإجـابة «أخـرى» تتعـلق بإجـراءات تتـمّ عبـر البنـوك أو المؤسسات المالية، أو عبر مصادر تمويل خـارج النظـام الرسـمي ، مثــل الاقتــراض أو سـداد الديــون.

### مصادر المساعدة



# المؤسسات غير المسجّلة غالبًا ما تتجنّب اللجوء إلى المحاكم بسبب وضعها القانوني


قليـل جـدًا من المؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيرة والمتوسطة تنتهى مشكلتها إلقانـونية الأكثـر خطـورة في المحكـمة. وكمــا أشيــر أعلاه، فقــد رفــعت حــوالي 11٪ من المؤسسات المسجّلة دعـوي قضـائية، مقابـل 5٪ فقـط من المؤسسـات غيـر المسجّـلة. و تُقـدّم المؤسسـات عـدة أسبـاب لعـدم لجوئهـا إلى المحاكم لحـلٌ مشـاكلها القانـونية الأكثـر

كلا الفئتين - المسجّلة وغير المسجّلة - تشيران إلى أنّ مشاكلها لم تكن خطيرة بما يكفى لعرضها على المحكمة. تذكر المؤسسات المسجّلة أيضًا في كثير من الأحيان أنّ المحاكم بطيئة جدًا، ممّا يشير إلى أنّها تفضّل إيجاد طرق أخرى لمحاولة حلّ مشاكلها بشكل أسرع. أما بالنسبة إلى المؤسسات غير المسجّلة، فإنّ الإجابة الأكثر شيوعًا هي أنها لا مكنها اللجوء إلى المحكمة بسبب وضعها القانوني.

يُظهر هذا الأمر أهمية الاستثمار في آليات تسوية نزاعات بديلة تكون ميسرة ومفتوحة أمام الجميع، وخاصةً للمؤسسات غير المسجّلة



# أسباب عدم الذهاب إلى المحكمة



# تُعتبر خدمات المحامين مفيدة، في حين تُقيَّم الهيئات القضائية بدرجة أقل بكثير


كمـا ورد أعلاه، نـادرًا مـا تحصـل المؤسسـات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs) علـي مسـاعدة قانــونية من مصـادر خـارجية. وعندمـا يحـدث ذلـك، فإنّ المسـاعدة تأتى في الغـالب من محـام، أو المحكـمة، أو الشَـرطّة. تشـمل مصـادر المسـاعدة الأخـري التي قـد تـلجأ إليهـا المؤسسـات: هيئة حكـومية أو سلطة تنظيمية، أو آلية وساطة أو تحكيم، أو حتى شخـص من الشبـكة الاجتمـاعية (مثـل أحد أفراد العائلة أو صديق). ولفهم أيِّ من هذه المصادر يُعتب لفعّ الله في مساعدة المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة على حـلٌ مشـاكلها القانـونية الأكثـر خطـورة، سُئـلت المؤسسات عن مـدى رضاهـا عن المسـاعدة التي تلقتهـا. ونظـرًا إلـي أن عـدد المستجـوبين كانَ منخفضًا نسبيًا، وأنّ الفروقـات بين المؤسسات المسجّلة وغير المسجّلة طفيفة، فقـد تـمّ تجميـع النتـائج لـكلا الفئتين في الرسـم البيــاني.

يُعــدّ المحامــون عمومًــا المصــدر الأكثــر نفعًــا للمساعدة، إذ عبّـر %69 من المؤسسات عن رضاهـم أو رضاهـم التـامّ عن المسـاعدة المقـدَّمة. كذلك تـمّ تقييـم الوسـاطة والشبـكات

الاجتماعية بشكل إيجابي نسبيًا: حيث وجـد 62% من المؤسسات أنّ الوساطة كانت مفيدة أو مفيــدة جــدًا، وقــال %65 من المؤسســات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة إنّ شبكتهـم الاجتمـاعية كانت مفيـدة أو مفيـدة جـدًا. قـد يُـعزى هذا الأخيرجزئيـا أيضًـا إلـي تـدنّى توقّعاتهـم مقـارنة بالمصـادر الأكثـر مـهنية (ومدفّوعة الأجـر) مثـل المحـامين أو المحاكـم.

أما المحاكم، فقد تمّ تقييمها إيجابيًا أكثر من سلبيًا، حيث ذكر حوالي ثلث المؤسسات أنّها غيـر راضية أو غيـر راضيةً جدًا عن المسـاعدة التي تلقّتها. يعود هذا ربما إلى أن المحاكم — على عكس المحامين مثلًا — لا تعمـل لصالح طـرف واحـد. بشـكل عـام، وكانت معـدلات الرضـا الأدنى تخـص الشـرطة والهيئـات الحكـومية أو التنظيـمية، إذ أعـرب 64% و73% من المؤسسات على التوالى عن كونها غيـر راضية أو غيـر راضية جـدًا عن المساعدة التي تلقتهـا من هذه الحهات.

# الرضا عن مصدر المساعدة



# تواجه المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة العديد من التحديات عند محاولتها حلّ مشاكلها القانونية

لفهـم أفضـل للعـوائق التي تواجههـا المؤسسـات عندماً تمـرّ بـ مشـكلة قانـونية، طُـلب منهـا تحديــد الصعوبــات التي واجهتهــا في منــع أو حــلٌ المشــكلة القانــونية الأكثــر خطــورة. أشــار حــوالى %72 من المؤسســات المسجّــلة إلــي أنهـا واجـهت عقبة واحـدة علـي الأقـل، مقابـل 67% من المؤسسات غيــر المسجّــلة. وليــس من المستغـرب أن المؤسسـات التي أبـلغت عن عقبة واحـدة علـي الأقـل كانت أقـلَ احتمـالًا بكثيـر لحـلُ مشـكلتها القانـونية الأكثـر خطـورة (%25 مقائل %20).

تتطابق أكثـر التحديـات شيوعًـا إلـي حـدٌ كبير مع أكثـر الأسبـاب شيوعًـا التي دفـعت المؤسسـات إلى عـدم اتخـاذ أي إجـراء لحـلٌ مشـاكلها القانـونية، لـكن توجــد بـعض الاختلافــات بين المؤسسات المسجّلة وغير المسجّلة.

أكثـر التحديـات التي أبـلغت عنهـا المؤسسـات المسجّلة هي: طـول فتـرة حـلٌ النزاعـات، وارتفاع تـكلّفة الخدمـات القانـونية. أمـا التحديـات الشـائعة الأخـري فهي:نقـص الـوعي بالقـوانين والأنظـمة ذات الصّـلة، وتعقيـد الإجـراءات القانـونية. بينمـا كانت قـلة الثقة في النظـام القانــونى، أو التحديــات المتعــلقة


بالفسـاد أو التـحيّز في النظـام القضـائي،

أقــلٌ شيوعًــا نسبيًــا. وهذا يشيــر إلــى أن المؤسسات المسجّلة تعانى بالأساس من طـول مـدة حـل النزاع ، والتـكلفة، وتعقيـد الإجراءات عند التعامل مع مشاكلها القانونية الأكثـر خطـورة.

أمـا بالنـسبة إلـي المؤسسـات غيـر المسجّـلة، فقـد كانت نـسبة أكبـر منهـا تُشيـر إلـي نقـص الـوعى بالقـوانين والأنظـمة ذات الصـلة باعتبارها العقبة الرئيسية، تليها طول أمد التسـوية، ثـم ضـعف الثقة بالنظـام القانـوني. كما أنّ المؤسسات غيـر المسجّـلة أكثـر احتمـالًا من المسجّلة لأن تذكر الفسـاد أو التـحيّز داخـل النظام القانوني، ممّا يـدلّ على أنّها تثق بدرجة أَقـلُّ بالنظـام الْقضـائي. وهي أيضًـا مـرّتين أكثـر احتمــالًا من المؤسســّات المسجّــلة لأن تقــول

إنها لا تملك إمكانية النفاذ إلى آليات تسوية نزاعـات تكـون ميسّـرة أو فعّـالة من حيث التـكلفة.

## التحديات المعيقة





لفهـم تـكاليف حـلّ المشـاكل القانـونية بشـكل أفضـل ، طـلب من المؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة الإفصـاح عن المبـلغ الذي أنفقتـه في محـاولة حـلّ المشـكلة القانـونية الأكثـر خطـورة.

نظرًا لأن المؤسسات المسجّلة هي الأكثر ميلاً لاتخاذ إجراءات، في أيضًا الأكثر احتمالًا لإنفاق المال في هذا الغرض. بينما قالت 61% من المؤسسات غير المسجّلة إنها لـم

تُنفق أي مبلغ، بلغت هذه النسبة 35% فقط لـدى المؤسسات المسجّلة. وعندما تنفق المؤسسات أموالًا، فإنّ معظم المؤسسات غير المسجّلة تنفق ما بين 100 و100 دينار دينار تونسي، أو بين 1,000 و1,000 دينار تونسي.أما المؤسسات المسجّلة، فهي أكثر احتمالًا لإنفاق مبالغ أكبر، إذ أفادت 11% من المؤسسات بأنها أنفقت أكثر من 10,000 دينار تونسي.


# تكلفة تسوية المنازعات



# المؤسسات التي تمكّنت من حلّ مشاكلها القانونية الأكثر خطورة تُبدي مستويات متباينة من الرضا عن النتيجة

عبّر حوالي %50 من المستجوبين عن رضاهم أو رضاهم التـامّ عن النتيجة، في حين أعـرب %37 من المؤسسات المسجّـلة و%38 من المؤسسات غيـر المسجّـلة عن عـدم رضاهـم أو عـدم رضاهـم الشـديد عن نتيجة تسـوية النزاع. كما ورد في الفصل الرابع، فإن نـ سب الحلّ تبقى منخفضة نسبيًا، إذ لـم يتـمّ حـلٌ سـوى حـوالي %23 من المشاكل القانـونية بالنـسبة للمؤسسـات غيـر المسجّـلة و%25 لـدى المؤسسـات المسجّـلة. وتنخفض هذه النـسبة قليلًا عندما نركّز فقـط على المشاكل القانـونية الأكثـر خطـورة، حيث تـمّ حـلٌ %20 منهـا لـدى المؤسسـات غيـر المسجّـلة و%23 لـدى المؤسسـات المسجّـلة. أمـا الذين تمكّنـوا فـعلا من حـلٌ مشـاكلهم القانـونية الأكثـر خطـورة، فقـد عبّـروا عن مستويـات متفـاوتة من الرضـا بشأن نتيجة عملية التسـوية. فبين المؤسسـات، المسجّـلة وغيـر المسجّـلة،

## الرضا عن النتيجة




# النتائج الإيجابية لحلّ المشاكل القانونية

على الرغـم من تفـاوت مستويـات الرضـا عن النتائج، فإنّ معظم المؤسسات المتناهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة التي نجـحت في حـلٌ مشـاكلها القانـونية الأكثـر خطـورة استفادت من نتيجة ايجابية واحدة على الأقـل و غالبـا أكثـر من نتيجة . ورغـم أنّ كلّا من المؤسسات المسجّلة وغير المسجّلة لديها احتمالات متقاربة للإشارة إلى نتيجة إيجابية واحدة على الأقـل عنـد التمـكّن من الحـلّ ، فإنّ المؤسسـات غيـر المسجّـلة أكثـر ميلًا للإبلاغ عن مجمـوعة أوسـع ومتعـدّدة من النتـائج الإيجـابية.

ذكرت المؤسسات، المسجّلة وغيـر المسجّلة، على حـدّ سـواء، أنّ الحـد من الخسـائر، والتعـافي المـالي، وتحـسين الأربـاح تُعتبــر من أهــمُّ النتـائجُ الإيجـابية، ممّـا يـدلُّ علـي مـدي أهـميةُ حــلٌ المشــاكل القانــونية في الرفــاه المــالي للمؤسسات. كما تشمل النتائج الإيجابية الأخــري تســوية النزاع وحمــاية الســمعة. وتُبــرز هذه النتائج أهمية تمكين المؤسسات من حـلٌ المشـاكل القانـونية التي تواجههـا، بمـا في ذلك قدرتها على مواصلة نشاطها الاقتصادي بشـکل مستقـر ومستـدام.



# النتائج المحققة



# ضعف الوعى بخدمات الدعم القانوني

كمـا سُئـلت المؤسسـات عمّــا إذا كانت علــى دراية بوجـود منظمـات أو بـرامج توفّـر خدمـات دعـم قانـوني للمؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيرة والمتوسطة في تونس، وما إذا كانت قـد استفادت فعليًا من أيِّ من هذه الخدمـات. أظهـرت النتـائج أنّ عـددًا قـليلًا جـدًا من المؤسسات كان على علم بوجـود مثـل هذه الخدمات، إذ ذكر %16 فقـط من المؤسسات المسجّلة و%8 من المؤسسات غيـر المسجّلة أنها على دراية بوجـود هذه المنظمـات أو البـرامج. وكانت المنظـمة الأكثـر ذِكـرًا من قبـل المستجـوبين هي منظـمة «انـدا إنترعـرب « (Enda Inter-Arab) (تـمّ ذكرهـا 66 مـرة)، تلتهـا لبنـك التونـسي للتضـامن (25 مـرة)، ثـم -Ad vance (12 مــرة، وTaysir (11 مــرة) 15. ً


فقـط عـدد محـدود جـدًا من المؤسسـات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة صرّح بأنـه استخـدم أيًّـا من هذه الخدمــات القانــونيةً خلال الـ 24 شـهرًا الأخيـر وخـاصة المؤسسـات غير المسجّلة، فقد كانت نادرًا ما تلجأ إلى خدمات الدعم القانوني، حيث قال 2% فقط منها إنها فعلت ذلك، مقارنة بـ 9% من المؤسسـات المسجّـلة. أمـا المؤسسـات التي استخدمت هذه الخدمات فعلًا، فقد ذكرت أنها حصلت بالأساس على مساعدة من محامٍ (48%)، أو من محــاسب (11%)، أو مســاعدةً إدارية(9%).

<sup>&</sup>lt;sup>15</sup> إندا انتر-عربEnda Inter Arab ، والبنك التونسي للتضامن (BTS)، وأدفانس Advans ، وتيسير هي في المقام الأول مؤسسات تقدم خدمات مالية، وقروض صغيرة، ودعم لتنمية الأعمال التجارية بدلاً من تقديم الدعم القانوني المباشر.

<sup>.</sup> تقدم إندا انتر-عرب بشكل أساسي قروضاً صغيرة وبرامج للاندماج المالي. يركز البنك التونسي للتضامن على تمويل ودعم الشركات الصغيرة، كما تشارك Advance بشكل أكبر في التمويل الصغير والتدريب وبناء الدرات. ودعم الشركات الصغيرة، كما تشارك Taysir و Taysir بشكل أكبر في التموين بأخري الصغير والتدريب وبناء الراء المرات ورغم أنها قد تقدم بعض الخدمات الاستشارية أو الدعم المتعلقِ بتطوير الأعمال، إلا أنها ليست في المقام الأول مَنْ مُقدَمي المساعدة القانونية. لا تصنف هذه المنظمات عادةً على أنها متخصَّصة في تقديم الدعَّم القانوني. أ

# الوعي والاستفادة من الدعم القانوني

# مسجلة



98% مستخدم

لا □ نعم



# النتائج والاستنتاجات

تُعدّ المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (mSMEs) ركيزة أساسية للقطاع الخاص في تونس، إذ تمثّل حوالي %97,4 من مجموع المؤسسات الخاصة.غير أنّ العديد من هذه المؤسسات تواجه فجوة عدالة كبيرة تُعيق استقرارها ونموّها وثقتها في النظام القانوني.وتُظهر نتائج المسح أنّ البيئة القانونية الحالية لا تُلبّي احتياجاتها على النحو الكافى.

# النتائج الرئيسية

## المشاكل القانونية واسعة الانتشار وخطيرة

أكثـر من نـصف المؤسسـات واجـهت مشـكلة قانـونية واحـدة علـى الأقـل خلال الـسنتين السابقتين للمسح.

وقـد تبيّن أنّ المؤسسـات غيـر المسجّـلة أكثـر عـرضة بقليـل، إذ واجـه 61% منهـا مشـاكل قانونية، مقابل %54 لدى المؤسسات المسجّلة. ولـدي العديـد من وحـدات الإنتـاج، لا تكـون هذه المشـاكل حـوادث منفـردة، إذ تبيّن أنّ أكثـر من %50 من المشـاكل القانـونية تتكـرّر أربع مـرات أو أكثـر، وغالبًـا مـا تُقيّـم المؤسسـات تأثيرها بأقصى درجات الخطورة (10/10)، مما يشير إلى نقاط ضعف هيكلية عميقة وليست نزاعيات عرضية.

## المؤسسات المسجّلة وغيـر المسجّلة تواجــه أنواعًــا مختــلفة من المشــاكل القانونية

تختلف طبيعة المشاكل القانونية بشكل كبيــر حــسب الوضــع القانــوني للمؤســسة. إذ تواجـه المؤسسـات المسجّـلة أساسًـا نزاعـات تعاقدية، ومشاكل ديـون وتمويـل. في المقابـل، تكون المؤسسات غير المسجّلة أكثر عرضة لـ الجرائـم، والنزاعـات حـول موقـع العمـل، والنزاعـات مـع السـلطات أو أطـراف أخـري. وتُظهـر البيانـات أنّ هذه الفروقـات تتـركّز أساسًـا لـدى المؤسسـات غيــر المسجّــلة التي يملكهــا رجـال، ممّـا يعكـس هشـاشة الاقتصـاد غيـر المنظم وغياب الحماية القانونية الكافية لتأمين استـدامة هذه الأنشـطة.

# معظم المشاكل تبقى دون حلّ

نحـو %80 من المشـاكل القانـونية تبقـي مفتــوحة أو متــروكة دون حــلّ وقت إجــراء المقابلة. المشاكل الأكثر خطورة وتأثيرًا هي بـالذات تلـك التي يتـمّ التخـلّي عنهـا، ممّـا يشيــر إلــى أنّ المؤسســات تفتقــر إلِــى المــوارد أو الثقة في جـدوي السـعي نحـو الحـلّ. حتـي في الحـالات التي تـمّ فيهـا حـلَ النزاع، عبّـر العديـد من أصحـاب المؤسسـات عن عـدم رضاهـم عن عـدالة النتـائج، ممّـا يُبـرز أنّ آليـات تسـوية النزاعـات الحـالية كثيـرًا مـا تفشـل في تـحقيق إنصاف فعلى أو حلول فعّالة.



### نــادرًا مــا تطــلب المؤسســات المســاعدة الخــارجية

تُفضّل الغالبية العظمى من المؤسسات محاولة تسوية نزاعاتها بنفسها، ويُعدّ التفاوض المباشر أكثر الأساليب شيوعًا (59% من المؤسسات المسجّلة و68% من المؤسسات غير المسجّلة). تُبدي المؤسسات غير المسجّلة). تُبدي المؤسسات غير المسجّلة تردّدًا واضحًا في اللجوء إلى المسارات الرسمية مثل المحامين أو المحاكم، إذ تعتبر أنّ وضعها القانوني يمنعها من القيام بذلك. وتعكس هذه المواقف مزيجًا من ضعف التقة، وارتفاع الكلفة، وغياب الإيمان بقدرة النظام القضائي على تقديم حلول فعّالة. أما المؤسسات المسجّلة فتُرجع امتناعها عن اللجوء للمحاكم إلى تعقيد الإجراءات وطول القراعان القانون.

## النتـائج غيـر مـرضية، لكنها حاسـمة لـسلامة المؤسســات المالية

تُعتب النتائج القانونية — أي نتائج حلّ المشاكل القانونية — غالبًا غير منصفة أو غير مرضية. لكن رغم ذلك، تُظهر البيانات أنّ المؤسسات التي نجحت في حلّ مشكلتها القانونية الأكثر خطورة تحقّق نتائج مالية ملموسة، أبرزها: تقليص الخسائر، واستعادة السيولة النقدية، وتحسين الأرباح. وهذا يبرهن على أنّ حلّ المشاكل القانونية هو يبرهن على أنّ حلّ المشاكل القانونية هو أحد العوامل الحاسمة لتحسين سبل عيش المزيد من العدالة يعني المزيد من الازدهار والفرص الاقتصادية للجميع.

## الــوعي بخدمــات الدعــم القانــوني واستخدامهــا ضـعيف جــدًا

فقط %16 من المؤسسات المسجّلة و%8 من غيـر المسجّلة صرّحت بأنهـا علـى علـم بوجـود خدمـات دعـم قانـوني موجّهة للمؤسسـات في تونـس. أمـا الاستخـدام الفعـلي لـهذه الخدمـات فهــو أقــلّ بكثيـر — %9 لــدى المسجّلة و%2 فقــط لــدى غيـر المسجّلة.هذا يعكـس أنّ هذه الخدمـات، حتـى عندمـا تكـون متوفـرة، لا تصـل فعليًـا إلـى الفئة التي تحتاجهـا بشــدة، سـواء فعليًـا إلـى الفئة التي تحتاجهـا بشــدة، سـواء بسبب ضعف الـوعى أو صعـوبة الوصـول إليهـا.

# التوصيات والسياسات المقترحة

تُحتّـم هذه النتـائج اعتمـاد إستـراتيجية عـدالة متمحـورة حـول الإنسـان، تُصمَّـم خدماتهـا انطلاقًا من الاحتياجات الواقعية للمؤسسات، وخاصة تلك العاملة في القطاع غيرالمنظم. وتنقسم التوصيات إلى أربعة محاور رئيسية:

## 1. تطويــر مســارات عــدالة ميسّــرة تشــكّل جسـرًا نحـو التسجيـل القانـوني

تواجــه المؤسسـات غيــر المسجّــلة مجمــوعة فريـدة من التحديـات ونـادرًا مـا تستخـدم القنوات الرسمية بسبب التكلفة العالية، والتعقيد، وانعدام الثقة.لذلك، من الضروري إنشاء آليات عدالة ميسّرة ومنخفضة التكلفة تعمـل كـجسـر نحـو الاقتصـاد المنظّـم، بـدل أن تكـون نظامًـا مـواز يُكـرّس اللاّرسـميّة.

يمـكن أن تشـمل هذه الخدمـات الوسـاطة المجتمعية أو التحكيم منخفض التكلفة، وتُصمَّـم لتكـون «خطـوة أولـي» نحـو الحـلَّ، خصوصًا للبائعين المتجــوّلين ووحــدات الإنتاج الصغيرة. بـدل تجـاوز التسجيـل، ينبغي أن تتضـمّن هذه الآليـات مـرافقة مبسّـطةً للتسجيل، مثل مساعدة رائد الأعمال في تسجيــل مؤســسته ضــمن منظــومة «المبــادر الذاتي « (Auto-Entrepreneur) خلال حـلٌ نزاع تعاقـدى، مثلًا. بـهذا الشـكل، يحصـل صـاحب المؤسسة على نتيجة قابلة للإنفاذ قانونيًا ويكتـسب في الـوقت نفسـه هـوية قانـونية رسـمىة.



ولتعزيز التعاون، يمكن إنشاء «مختبرات الاعدالة» (Justice Innovation Labs) ابتكار العدالة» (Justice Innovation Labs) تجمع بين أصحاب المؤسسات، والخبراء القانونيين، والسلطات العمومية لتصميم مسارات حلول عملية للمشاكل المتكرّرة، مثل، الديون، والنزاعات التعاقدية، و التحرش مع تحفيز الانتقال التدريجي نحو الاقتصاد المنطّم.

# 2. بناء الوعي والثقة في خدمات العدالة

عـدد كبيـر من المؤسسـات لا يعـرف بوجـود خدمـات الدعـم القانـوني، وحتـى من يعرفهـا لا يـلجأ إليهـا. لذلـك، يجب إطلاق حـملات تـوعية موجّهة، بـلغة مبسـطة وواقـعية، حـول الحقـوق والخدمـات القانـونية المتـاحة. كمـا يمـكن تـعزيز الثقة من خلال تـدريب الجهـات الوسيـطة مثـل السـلطات المحـلية والشـرطة، لتحـسين تعاملهـا مـع النزاعـات الاقتصـادية (كجرائـم السـرقة، أو عـدم الدفـع، أو التحـرش أثنـاء العمـل). كذلـك، ينبغي تبسيـط الإجـراءات وتقليـص المـدد والتـكاليف، إذ تُعـدٌ هذه العوامـل أهـمّ العـوائق أمـام الإقبـال علـى العـدالة.

ابتـكار حلـول رقـمية وتدعيـم العـدالة المتمحـورة حــول الإنســان في القطــاع المنظــم يمــكن أن يُعيــد بنــاء الثقة والمســاءلة.

## 3. تبسيـط الإجــراءات القانــونية لفائــدة المؤسسات

لا تعانى المؤسسات المسجّلة من غياب الحقـوق، بـل من صعـوبة، وكلفة، وطـول إجراءات إنفاذها. لذلك، يجب تبسيط الوثائق القانونية وتقليص المراحل الإجرائية، وخفض كلفة الإجـراءات المرتبـطة بإنفـاذ العقـود أو تحصيـل الديـون. و هنـا يمـكن للأدوات الرقـمية أن تلـعب دورًا حاسـمًا ، من خلال تطويـر منصات لإدارة العقود الكترونيا

أو آليـات تسـوية المنازعـات عبـر الإنتـرنت (ODR) تُتيـح للمؤسسـات التفـاوض أو رفـع الشـكاوي دون الحـاجة لإجـراءات حضـورية مكلفةً وطويـلة. لـكن نجـاح هذه المبـادرات مرتبـط بزيـادة الـوعي بهـا، إذ ان انخفـاض المعـرفة بهـا قـد يُضـعف من أثرهـا الإيجـابي.

### 4. معالجة الأسباب الجذرية للهشاشة

تعكـس المشــاكل القانــونية المتكــرّرة والأكثــر خطـورة الهشـاشة البنيـوية للمؤسسـات غيـر المسجّـلة. لذا يجب النظـر إلـي التسجيــل القانونی لیس کاِجراء بیروقراطی، بل کے مسار نحو الحماية والاستقرار. إذ من خلال التسجيل، تكتـسب المؤسسات إمـكانية النفـاذ إلـي حلــول قانــونية منــصفة، وتُقلّــل من التعــرّض للضغوطات ، وتُحـسّن قدرتها على إنفاذ العقود.

ينبغى دمج الدعم القانوني ضمن برامج التنمية الاقتصادية، لتوفير استشارات حول العقود، والديـون، والتسجيـل، وبذلـك تنشأ بيئة تمـكّن المؤسسـات من النمـوّ بثقة واستقـرار أكبـر.

# من البيانات إلى الفعل: الخطوات القادمة للبرنامج

تُوجّـه النتـائج والاستنتاجـات الـواردة في هذا التقريـر مباشـرة المرحـلة التنفيذية من برنـامج العـدالة المتمحـورة حـول الإنسـان لدعـم المؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة. حيث صُمّـمت أنشـطة البرنـامج لتكون استجـابة مباشـرة للتحديـات الـمبيّنة في هذا البـحث، و تحويـل المعطيـات إلـى حلـول عمـلية علـى أرض الواقـع.

لإعداد آليات تسوية نزاعات مخصّصة، سيُطلق البرنامج مختبر الابتكار من أجل العدالة، الذي سيجمع بين المؤسسات العمومية، وأصحاب المؤسسات عملاميم خدمات ميسّرة، مثل منصات الوساطة الإلكترونية أو بوابات معلومات موحّدة خاصة بنزاعات المؤسسات. كما سيعمل برنامج مسرّع العدالة (Accelerator) على تحديد ودعم المؤسسات الناشئة التي تطوّر حلولًا تكنولوجية مستدامة في مجالات المساعدة القانونية وتسوية النزاعات.

لتـعزيز الـوعي وتبسيـط الإجـراءات، سيُصـدر البرنـامج دليـل أفضـل الممارسـات موجـهة إلـى المؤسسـات والفاعـلين في قطـاع العـدالة ، بمـا في ذلـك القضاة،المحـامين ، وسيُنظّـم دورات تدريبية حـول استراتيجيـات العـدالة المتمحـورة حـول الإنسـان لفائـدة المؤسسـات المتنـاهية الصغـر والصغيـرة والمتوسـطة.

و لمعالجة الأسباب الجذرية وتهيئة بيئة داعمة، سيُنظّم البرنامج سلسلة من حوارات أصحاب المصلحة، تجمع بين صنّاع القرار والقيادات الاقتصادية، لمناقشة نتائج هذا التقرير، وتحديد توصيات عملية لتعزيز الإطار التنظيمي الداعم للمؤسسات في تونس.

بالتعاون مع رجاء مازح

مديرة مكتب تونس

ثريا التيجاني

مستشار أقدم في قطاع العدالة

روجه الخوري

مدير برامج أول – الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

أسماء الزين

مسؤولة مشاريع، مسرّع العدالة

مارکوس دی باروس

مدير مشاريع

آدم عونی

مسؤول التواصل والتنسيق

رونالد لينز

مدير البرامج – الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

طارق شلاىفة

مستشار – تحليل البيانات الثانوية

تصميم

بولينا سيفيكا

مصممة اتصالات بصرية

نبذة عن المؤلفين الدكتور رودريغو نونيز دونوسو مستشار أول في قطاع العدالة

الدكتور يلمر بروير

مسؤول تحليل البيانات وإعداد التقارير

# عن HiiL

يُعنى معهد لاهاي للابتكار القانوني (HiiL) بجعل العدالة متاحة، ميسّرة وسهلة الفهم. ويُطلق على هذا النهج اسم العدالة المتمحورة حول الإنسان. من خلال التعاون مع مقدّمي خدمات العدالة، بما في ذلك وزارات العدل والسلطات القضائية، يُطوّر المعهد حلولا مبتكرة تمكّن الأفراد والمؤسسات من التوقي أو حل مشاكلهم القانونية بفعالية.ولا تقتصر أثار هذا العمل على الأفراد فقط، بل تمتدّ لتُسهم في بناء مجتمعات أكثر أمانًا واستقرارًا، حيث يزدهر النموّ الاقتصادي والابتكار وريادة حيث يزدهر النموّ الاقتصادي والابتكار وريادة العمال.

يشـمل عمـل HiiL عـدة بلـدان، منهـا نيجيريـا، وإثيوبيـا، وتونـس، والنيجـر، وبوركينـا فاسـو، وهولنـدا، والعـراق، وسـوريا.

www.hiil.org www.justice-dashboard.com

### **PHOTOGRAPHS:**

Cover photo: © Eric Valenne geostory / Shutterstock.com

Pages 13, 87: © Andy Soloman / Shutterstock.com

Pages 11, 25: © Di Gregorio Giulio / Shutterstock.com

Pages 31, 44, 52, 94: © Ender BAYINDIR / Shutterstock.com

Pages 71, 79, 95: © Emily Marie Wilson / Shutterstock.com

Page 85: © Eric Valenne geostory / Shutterstock.com

Page 8: © Ernesto Sevilla / Shutterstock.com

Pages 41, 49: © GoranJakus / Depositphotos.com

Page 56: © Pavel Kosolapov / Shutterstock.com

Pages 39, 45: © Philippe Lissac / Shutterstock.com

Page 35: © photosounds / Shutterstock.com

Page 68: © RecCameraStock / Shutterstock.com

Page 10: © Roaming Pictures / Shutterstock.com

Pages 63, 75: © Sebastian Castelier / Shutterstock.com

Page 91: © StevenK / Shutterstock.com

Page 73: © Tunisian woman embroidering / Shutterstock.com

Page 22: © Christophe Cappelli / Shutterstock.com

Page 37: © Dietmar Temps / Shutterstock.com

Page 24: © Olga Vasilyeva / Shutterstock.com

The Hague Institute for Innovation of Law +31 70 762 0700 info@hiil.org www.hiil.org dashboard.hiil.org

